محاضرات في الدين والاجتماع

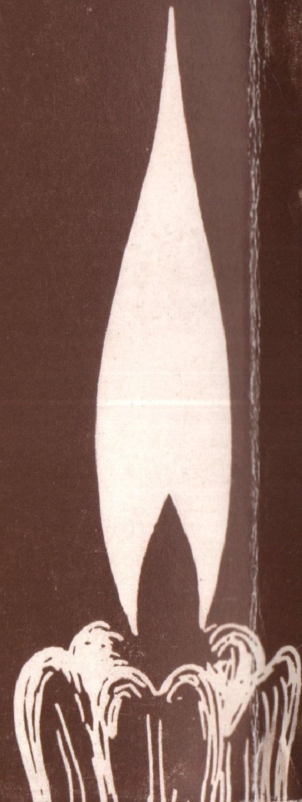
(٣)

مرتضى مطهري

الإجتهاد في الإسلام

والحق والباطل

والمشكلة الأساس مع جماعة علماء الدين



محاضرات في الدين والاجتماع

(٣)

الاجتهاد في الاسلام
و
المشكلة الأساس في جماعة علماء الدين

مرتضى مطهري

دار التعارف للمطبوعات
بيروت - لبنان

دار الرسول الأكرم

الاجتهاد في الاسلام

﴿ وَمَا كانَ المُؤمنون لِيَنْفروا كافَّةً فلولا نفر من كُلِّ فِرقةٍ منهم طائفةٌ ليَتَفقَّهوا في الدين ولِيُنذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلّهم يحذرون ﴾[1].

ما الاجتهاد ؟:

قضيـة الاجتهاد والتقليـد اصبحت في الوقت الحـاضـر قضية اليوم، فـكـثيـر من الناس يتسـاءلون ، أو يفكـرون في أنفسهم ، عما يعنيه الاجتهاد في الاسلام ؟ ومن أي جانب من جـوانب الاسـلام ظهـر ؟ لمـاذا التقليـد واجب ؟ مـا شـروط الاجتهاد ؟ ما واجبات المجتهد ؟ ما وظائف المقلّد ؟ .

إن الاجتهاد باختصار ، يعني أن تكون للمـرء نظرتـه في الدين . إلاّ ان عندنا ، نحن الشيعة ، نوعين من النظر والتعمق

(١) التوبة/١٢٢ .

في الأمور الدينية : المشروع والممنوع ، كما أن التقليد أيضاً يقسم قسمين : مشروع وممنوع .

الاجتهاد الممنوع :

أما الاجتهاد الممنوع في نظرنا فهو الذي يعني وضع القوانين وتشريعها ، أي أن يقوم المجتهد بوضع حكم اعتماداً على فكره ورأيه الخاص ، دون أن يكون موجوداً في الكتاب والسنّة . وهذا ما يصطلح عليه باسم « العمل بالرأي » وهذا النوع من الاجتهاد ممنوع عند الشيعة ، ولكن يجوزه أهل السنة ، فهم عندما يذكرون مصادر التشريع والأدلة الشرعية يقولون : الكتاب والسنّة والرأي والاستحسان الخ ، فيجعلون الرأي ـ وهو الاجتهاد في الرأي عندهم ـ في مصاف الكتاب والسنة .

إن اختلاف وجهة النظر هذه تنبع من قول أهل السنة إن الأحكام التي شرعها الكتاب والسنة احكام محدودة ومتناهية ، في حين أن الوقائع والحوادث التي تقع لا حدود لها ، فلا بدَّ إذن من مصدر آخر غير الكتاب والسنة لتشريع الأحكام الإلّهية ، وهو هذا الذي يعرف بالاجتهاد في الرأي . وهم يوردون عدداً من الأحاديث النبوية الشريفة بهذا الشأن ، منها مثلاً : انه عندما أرسل معاذ بن جبل الى اليمن سأله : « كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال : أقضي بكتاب الله . قال : فان لم تجد في كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله . قال : فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله ؟ قال : اجتهد

رأيي »[1] أي أنـه يستند الى تفكيـره ورأيه الخـاص . وهنـاك روايات أخرى يروونها أيضاً.

إلاَّ أن أهــل السنـة يختلفــون في معنى « الاجتهـاد في الرأي » وكيف يجب أن يكون . فالشافعي في كتابه المعروف « الرسالة » ـ وهو أول كتاب مبوّب كتب في أصول الفقه ، وقد رأيته في مكتبة المجلس ـ يفرد باباً باسم « باب الاجتهاد » يصرّ فيه على أن الاجتهاد المـذكور في الأحـاديث هو « القيـاس » حصـراً . والقيـاس يعني أن نـأخـذ بنـظر الاعتبـار الحـالات المشابهة وأن نصدر الحكم في القضية الجديدة بمـوجب هذا القياس.

إلاَّ أن بعضاً آخر من رجال السنة لم يقصروا الاجتهاد في الرأي على القياس ، بل اضافـوا اليه « الاستحســان » . وهذا يعني اننا ـ بصرف النـظر عن الموارد المشـابهة ـ نـرى ما هـو أقرب الى العدالة والحق ، وما يرتضيه عقلنا وذوقنا ، فنحكم على وفق ذلك . وكذلك الأمر في « الاستصلاح » والمقصود به تقديم مصلحة على مصلحة أخرى ، وكـذلك « الاجتهـاد في قبال النص » وهذا يعني أنه على الرغم من ان حكماً يمكن أن يكـون قد ورد في نص ديني ، أو في آيـة من الآيات ، أو في حديث من الأحاديث النبوية المعتبرة الواصلة الينا من الرسول الكريم (ص) ، فاننا لمناسبة ما ، يحق لنا أن نصرف النظر عن مدلول النص ، ونأخذ بـاجتهادنـا في مقابله . إن أيـاً من هذه المقـولات يحتـاج الى مـزيـد من البحث والتفصيـل ، ويثيـر

---

(١) إرشاد الفحول للشوكاني /٢٠٢ .

موضوع الشيعة والسنة . ان هناك كتباً عديدة قد كتبت في مسألة الاجتهاد في قبال النص ، ولعلَّ خير ما كتب في ذلك هو هذه الرسالة الأخيرة التي كتبها العلامة الجليل المرحوم السيد شرف الدين رحمة الله عليه ، تحت عنوان « النص والاجتهاد » .

هذا الاجتهاد في نظر الشيعة غير مشروع . يرى الشيعة وأئمة الشيعة أن أصل الموضوع ـ أعني القول بأن احكام الكتاب والسنة ليست وافية ، فتكون عندنا حاجة الى الاجتهاد في الرأي ـ ليس صحيحاً . هناك أخبار وأحاديث كثيرة تؤيد كون أن حكم كل شيء قد ورد في الكتاب والسنة . ففي كتاب « الكافي » وبعد باب البدع والمقاييس يأتي باب تحت هذا العنوان[1] : « باب الرد الى الكتاب والسنة وانه ليس شيء من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج اليه الناس إلاَّ وقد جاء فيه كتاب أو سنة » والمعروف عن أئمة أهل البيت (ع) أنهم منذ القديم كانوا يخالفون القول بالقياس والاجتهاد بالرأي .

لا ريب في أن قبول القياس والاجتهاد بالرأي وعدم قبولهما يمكن بحثه من منظورين اثنين :

ـ **المنظور الأول** : هو وكما قلت ، يعتبر القياس والاجتهاد بالرأي مصدرين من مصادر التشريع الاسلامي ، فندخلهما ضمن الكتاب والسنة ، فنقول انه يمكن أن يكون حكم من الأحكام لم يشرعه الوحي . فعلى المجتهدين ان يبينوا ذلك برأيهم .

---

(١) أصول الكافي : ١/ ٥٩ وما بعدها .

ـ **والمنظور الثاني** : هو اعتبار القياس والاجتهاد بالرأي وسيلتين لاستنباط احكام فعلية ، بمثل تعاملنا مع الوسائل والطرق الأخرى ، كالخبر الواحد . وبعبارة أخرى ، يمكن أن نعطي القياس جانباً موضوعياً أو جانباً أسلوبياً .

أما في فقه الشيعة ، فان أياً من الجانبين المذكورين لا اعتبار له . فالأول من زاوية اننا لا نجد حكماً لم يشرع (ولو بصورة كلية) في الكتاب أو السنة ، والثاني لأن القياس والرأي من التخمينات التي كثيراً ما تشط ، وهذا هو أساس الاختلاف في هذه المسألة بين الشيعة والسنة ، وهو يتعلق بهذا الجانب الأول فحسب ، إذ يبدو أن الجانب الثاني ازداد شيوعاً واشتهاراً عند الأصوليين .

إن حق « الاجتهاد » لم يدم طويلاً عند أهل السنة ، ولعلّ سبب ذلك يعود الى المشاكل التي ظهرت عند تطبيقه تطبيقاً عملياً ، إذ لو استمر تطبيق هذا الحق ، وخاصة إذا جوزنا « الاجتهاد في قبال النص » والتصرف في النصوص ، وراح كل يتصرف بحسب رأيه وتأويله ، لما بقي شيء من الدين . فلعلّ هذا هو السبب الذي اسقط حق « الاجتهاد » المستقل ، واستقرار رأي علماء أهل السنة على حمل الناس على الاقتصار في تقليد الأئمة الأربعة المجتهدين المعروفين : أبي حنيفة ، والشافعي ، ومالك بن أنس ، وأحمد بن حنبل ، ومنع الناس من اتباع غيرهم ، وقد بُدىء بهذا في مصر ، في القرن السابع ، ومن ثم عُمل به في سائر البلاد الاسلامية .

الاجتهاد المشروع :

بقيت كلمة « الاجتهاد » بهذا المعنى الذي ذكرناه ، أي بمعنى العمل بالقياس والاجتهاد بالرأي الممنوع عند الشيعة ، معمولاً بها حتى القرن الخامس . وكان علماء الشيعة يفردون في كتبهم باباً باسم « باب الاجتهاد » لكي يفندوا ذاك المعنى ويمنعوه ويعلنوا بطلانه ، كالشيخ الطوسي في « العدة » ، إلاّ أنّ معنى هذه الكلمة خرج عن الاختصاص تدريجياً ، بحيث ان علماء أهل السنة انفسهم ، مثل ابن الحاجب في « مختصر الأصول » الذي شرحه « العضدي » والذي كان حتى وقت متأخر من كتب الأصول المعتمد تدريسها في الجامع الأزهر . ولعلَّه ما يزال كذلك ، وقبله الغزالي في كتابه المعروف « المستصفى » ، لم يستعملوا كلمة « الاجتهاد » بمعناها الخاص بحيث تتمكن في صلب الكتاب والسنة ، بل استعملوها بمعناها العام الدال على مطلق الجهد والسعي للوصول إلى حكم شرعي ، بمعنى « استفراغ الوسع في طلب الحكم الشرعي » . فبموجب هذا التعريف يكون الاجتهاد استخدام منتهى الجهد والسعي لاستنباط حكم شرعي من الأدلة الشرعية المعتبرة أما ما هي الأدلة الشرعية المعتبرة ؟ وهل يدخل فيها القياس والاستحسان وغيرهما ؟ فتلك قضية أخرى.

ومنذ ذلك الحين تقبل علماء الشيعة هذه الكلمة ، لأنهم كانوا يقبلون بمعناها العام ذاك وهو معنى مشروع . فعلى الرغم من أنهم كانوا ينفرون من هذه الكلمة أول الأمر ، إلاّ

أنهم لم يظلوا على رفضهم ازاءها بعد أن غيرت معناها الأول غير المقبول ، بل اخذوا يستعملونها ايضاً.

وهناك شواهد كثيرة على أن علماء الشيعة كانوا دائماً يسعون الى التزام جانب الوحدة والاتفاق في الأسلوب والانسجام مع جماعة المسلمين ، من ذلك مثلاً ان أهل السنة يرون الاجماع حجة وينزلونه منزلة تقرب من القياس من حيث الأصالة والموضوعية ، والشيعة لا يقبلونه كذلك ، بل يقبلونه بشكل آخر ، ولكنهم في سبيل الوحدة واتفاق الأسلوب اطلقوا اسم الاجماع على ما يقبلونه . فالشيعة كانوا قد قالوا ان الأدلة الشرعية أربعة : الكتاب والسنة والاجماع والعقل . أي اعتبروا العقل بدلاً من القياس.

على كل حال ، عاد الى كلمة « الاجتهاد » معناها الصحيح والمنطقي بالتدريج ، بمعنى استعمال التدبر والتعقل في فهم الأدلة الشرعية ، وهذا بالطبع يتطلب معرفة عدد من العلوم هي بمثابة المقدمة لنيل الجدارة والاستعداد للتعقل والتدبر الصحيحين . فقد أدرك علماء الاسلام بالتدريج أن استنباط الأحكام الشرعية واستخراجها يتطلب مجموعة من المعارف والعلوم الأولية ، كالعلوم الأدبية ، والمنطق ، ومعرفة القرآن ، والتفسير ، والحديث، ومعرفة رجال الحديث ، وقواعد العلم والأصول ، وحتى الاطلاع على الفقه عند سائر الفرق الاسلامية . فالمجتهد هو من اجتمعت فيه هذه العلوم.

يغلب على ظني ـ دون أن أقطع بذلك ـ أن أول من استعمل كلمتي الاجتهاد والمجتهد بهذا المعنى من الشيعة هو

العلامة الحلي. ففي كتابه « تهذيب الأصول » باب باسم باب الاجتهاد، ويأتي بعد باب القياس، حيث يستعمل الكلمة بالمعنى الذي سبق ذكره والشائع في الوقت الحاضر.

وعليه فان الاجتهاد الممنوع والمردود في نظر الشيعة هو الرأي والقياس الذي كان يدعى قديماً باسم الاجتهاد، سواء إذا اعتبرناه مصدراً للتشريع والتقنين مستقلاً، أم اتخذناه وسيلة لاستنباط الحكم واستخراجه. أما الاجتهاد المشروع فهو إعمال الجهد والسعي المبنيين على التخصص الفني.

لذلك إذا تساءل أحدهم عن صيغة الاجتهاد في الاسلام، وما هي مقولته؟ وما محله من الاعراب؟ ينبغي القول إن الاجتهاد بمعناه السائد اليوم، هو الأهلية والتخصص الفني. بديهي أن من يريد الرجوع إلى القرآن والحديث، عليه أن يعرف تفسير القرآن، ومعاني آياته، والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه فيه، وعليه أن يميز الحديث المعتبر من الحديث غير المعتبر، وأن يكون قادراً على حل مسائل التعارض في الأحاديث الى الحد الممكن، على أسس صحيحة من التعقل، وان يعرف مواضع الاجماع المتفق عليها. إن في القرآن نفسه وفي الأحاديث قواعد كلية، يتطلب استعمالها وإعمالها التمرين والتمرس، كما هي الحال في الاستفادة من جميع القواعد والقوانين. فبمثل ما على الصانع الماهر أن يختار مما أمامه من مواد وأدوات تلك التي تفي بالغرض، على المجتهد كذلك أن يتصف بالمهارة والاستعداد، خاصة وأن الأحاديث الموضوعة كثيرة، قد

اختلط فيها السليم بالسقيم ، فعليه أن يكون قادراً على أن يميز سليمها من سقيمها . وباختصار ، لا بدَّ له من التزود بمقدار من المعلومات والمقدمات ما يجعله حقاً مؤهلاً وصالحاً ومتخصصاً فنياً لذلك.

ظهور الاخباريين في عالم التشيع :

هنا ينبغي أن نشير الى حدث مهم وخطير برز في عالم التشيع خلال القرون الأربعة الماضية يتعلق بموضوع الاجتهاد . وهذا الحدث هو موضوع « الاخبارية » . ولولا وقوف عدد من العلماء المبرزين الشجعان في وجه تلك الموجة وصدها ، لما كنّا نعرف موقعنا ووضعنا الحاضر.

إن اتجاه الاخباريين هذا لا يزيد عمره عن أربعة قرون ، ومؤسسه رجل اسمه « الملا أمين الأسترآبادي » وكان رجلاً ذكياً ، وقد اتبعه جمع من علماء الشيعة . يدّعي الاخباريون أن الشيعة القدامى ، حتى أيام الصدوق ، كانوا يتبعون المسلك الاخباري . ولكن الحقيقة هي أن الميول الاخبارية ، باعتبارها اتجاهاً له أصول معينة ، لم يكن لها وجود قبل أربعة قرون . إنهم ينكرون أن يكون العقل حجة ، كما انهم لا يقبلون بحجية القرآن وسنديته ، وذريعتهم في ذلك هي أن القرآن لا يفهمه غير أهل بيت النبوة ، وأن واجبنا هو الرجوع إلى الأحاديث الواردة عنهم ، كما أنهم يقولون ان الاجماع بدعة أوجدها أهل السنة . وعليه فانهم ينكرون ثلاثة من الأدلة الأربعة ، فلا يقبلون من الكتاب ، والسنة ، والاجماع ، والعقل ،سوى السنة . ثم انهم يزعمون أن جميع الأخبار

الواردة في الكتب الأربعة ، وهي « الكافي » و « من لا يحضره الفقيه » و « التهذيب » و « الاستبصار » اخبار صحيحة ومعتبرة ، بل وقطعية الصدور.

لقد ذكر الشيخ الطوسي في كتابه « عدة الأصول » جماعة من القدماء باسم « المقلدة » وانتقدهم ، إلاّ أنهم لم يؤلفوا مذهباً معيناً ، انما الذي دعا الشيخ الى وصفهم بالمقلدة هو أنهم رجعوا في أصول الدين إلى الأخبار يستدلون بها.

على كل حال ، فالاتجاه الاخباري ضد مذهب الاجتهاد والتقليد ، وهو ينكر تلك الأهلية والصلاحية وذلك التخصص الفني الذي يقول به المجتهدون . ويحرمون تقليد غير المعصوم . ويرى هذا المذهب أن على الناس أن يرجعوا مباشرة الى المتون فقط ، بالنظر لكونهم ينكرون حجية الاجتهاد وحتى حق استنباط الأحكام وإعمال النظر ، ولا يرون أن يكون أي مجتهد أو مرجع تقليد وأسطة فيما يتعلق بالحكم الشرعي.

كان الملا أمين الاسترآبادي ، مؤسس هذا الاتجاه ، شخصاً ذكياً كثير الاطلاع والأسفار . ألّف كتاباً بعنوان « الفوائد المدنية » حارب فيه المجتهدين باصرار عجيب ، وعلى الأخص حارب كون العقل حجة وانكر ذلك ، وقال أن العقل لا يكون حجة إلاّ في الأمور التي تبدأ بالحس أو قريباً من ذلك (كالرياضيات) ، فهو ليس حجة فيما عدا ذلك.

إنه لمن باب المصادفات أن يقترن ظهور هذا المذهب بظهور المذهب الحسي في أوروبا وهو المذهب الذي ينكر

حجية العقل في العلوم ، وهذا الرجل انكرها في الدين . فمن أين أتى هذا الرجل بهذا الرأي ؟ أهو من عنده أم من شخص آخر ؟ لا نعلم.

أتذكر أنني في سنة ١٣٢٢ هـ.ش سافرت الى (بروجرد) حيث كان المرحوم آية الله البروجردي ما يزال هناك ؛ أي قبل نزوحه الى قم . وفي يوم من الأيام تناول الحديث فكر الاخباريين هذا . فقال المرحوم في مضمار انتقاده له ، إن ظهور هذه الفكرة عند الاخباريين كان على أثر ظهور الفلسفة الحسية في أوروبا . هذا ما سمعته يومئذٍ منه . وبعد ذلك عندما قدم الى قم يدرّس الأصول ، وبلغ في بحثه هذا الموضوع ، كنت انتظر منه أن يشير الى ذلك مرة اخرى ، ولكنه مع الأسف لم يتطرق اليه . فأنا الآن لا أدري إن كان قوله ذاك مجرد حدس وتخمين ، أم أنه كان عنده ما يستند اليه . أنا شخصياً لم اعثر على دليل يؤيد انتقال هذه الفكرة من الغرب إلى الشرق ، وهو عندي مستبعد . ولكني من جهة أخرى ، اعتقد أن المرحوم آية الله البروجردي لم يكن ليدلي برأي بدون دليل ، واني لألوم نفسي على عدم الاستفسار منه .

مكافحة الاخبارية :

كانت الاخبارية حركة مناوئة للعقل . وهي تتميز بجمود وجفاف عجيبين. ولكن من حسن الحظ أن اشخاصاً حكماء، مثل وحيد البهبهاني المعروف باسم (آقا) والذي ينتسب اليه (الأغوات) من آل آقا ، وكذلك طلابه ، ومن ثم المرحوم الحاج شيخ مرتضى الأنصاري أعلى الله مقامه ، بادروا الى الوقوف بوجه هذه الحركة .

كان الوحيد البهبهاني في كربلاء ، وفي الوقت نفسه كان صاحب « الحدائق » الاخباري في كربلاء أيضاً ، وكان لكليهما حلقة درس ، كان وحيد اجتهاديَّ المسلك ، وكان صاحب « الحدائق » اخباري المسلك . ولقد كان صراعاً صعباً حقاً ، انتهى بانتصار وحيد البهبهاني على صاحب « الحدائق » . يقال إن تلامذة البهبهاني المبرزين من أمثال كاشف الغطاء ، وبحر العلوم ، والسيد مهدي الشهرستاني ، كانوا من تلامذة صاحب « الحدائق » أول الأمر ، ثم تركوه إلى حلقة البهبهاني .

ولكن صاحب « الحدائق » كان اخبارياً معتدلاً ، وهو نفسه يدّعي أنه والمرحوم المجلسي كانا على مسلك واحد ، وأنه وسط بين الأخباري والأصولي ، كما أنه كان تقياً مؤمناً يخشى الله . وعلى الرغم من أن صراع البهبهاني معه كان عنيفاً ، وأنه منع صلاة الجماعة معه ، كان هذا على العكس من ذلك يجيز الصلاة خلف البهبهاني . ويقال إنه أوصى أن يصلي عليه البهبهاني عند موته .

أما الشيخ الأنصاري فقد كافح الاخبارية بوضعه أساساً متقناً لعلم الأصول ، بحيث أنه كان يقول لو أن أمين الاسترآبادي كان حياً لقبل بما وضعته في علم الأصول .

وعلى أثر هذه المكافحات اندحرت الطريقة الاخبارية ، وليس لها اليوم اتباع إلاَّ في بعض الزوايا النائية ، إلاَّ أن الأفكار الاخبارية التي انتشرت بسرعة كبيرة بظهور أمين الاسترآبادي في العقول والأفكار وعاشت اكثر من مئتي سنة لم تخرج من

الأذهان نهائياً بعد . فنحن ما نزال نجد أن الكثيرين لا يجيزون تفسير القرآن بدون الاستناد الى الحديث ، وان الجمود الاخباري ما يزال يسود كثيراً من المسائل الأخلاقية والاجتماعية ، بل وحتى في بعض القضايا الفقهية ، إلّا أننا لسنا بصدد هذا الآن .

إن ما يبعث على انتشار نمط التفكير الاخباري بين العامة هو ارضاء ما يميل اليه العامة ، وذلك لأن أسلوب اقناعهم يكون على هذا المنوال : اننا لا نقول شيئاً من عندنا ، إنما نحن من أهل التسليم والتعبد ، ولا نقول سوى : قال الباقر (ع) وقال الصادق (ع) ولا نتحدث من أنفسنا . اننا نعيد كلام المعصوم فحسب .

ينقل الشيخ الأنصاري ، في « فوائد الأصول » في بحث البراءة والاحتياط ، قولاً للسيد نعمة الله الجزائري الاخباري ، يقول فيه : « هل يحتمل أي عاقل أن يؤتى يوم القيامة بعبد من عبيد الله (ويقصد احد الاخباريين) فيسأل كيف كان يعمل ؟ فيقول : بما امر المعصومون ، وحيثما لم اجد قولاً لمعصوم كنت اعمل بالاحتياط ، فيساق انسان كهذا الى النار ! ثم يؤتى بانسان آخر لا يتقيد ولا يعنى بقول المعصوم (ويقصد احد الأصوليين القائلين بالاجتهاد) وينبذ الأحاديث بعذر من الأعذار ، فيأخذونه الى الجنة ! كلا وحاشا لله » .

يقول المجتهدون في رد ذلك ان هذا ليس تعبداً وتسليماً بقول معصوم ، بل هو تسليم بالجهالة إذ لو احرزنا حقاً ان

المعصوم قد قال تلك المقالة لما تـوانينا عن التسليم بـه نحن ايضـاً ، ولكنكم تريـدون من بـاب الجهـل التسليم بكـل مـا تسمعونه .

هنـا ، لكي ابين الفـرق بين الجمـود الاخبـاري والفكـر الاجتهادي ، اذكر لكم ما صادفني مؤخراً.

نموذج من نمط التفكيرين :

جاء في أحاديث كثيرة ان « حنك العمامة » ينبغي أن يلقى دائماً تحت الرقبـة ، ليس وقت الصلاة فحسب ، بـل في كل الأحوال . أحد تلك الأحاديث يقول : « الفـرق بين المؤمنين والمشـركين التلحي » والمقصـود هـو أن على المسلمين أن يتركوا « حنك العمامـة » ملقى تحت الحنك ، فيتمسـك عدد من الاخباريين بهذا الحديث ، ويقولـون ان هذا يسـري على كـل الأزمنة ودائمـاً . غير أن المـرحوم المـلا محسن فيض ، وبـالرغم من عـدم تحبيذه الاجتهـاد ، يجتهد في بـاب الـزي والتجمل في كتابه « الوافي » بهذا الخصوص ، فيقـول : كان شعار المشركين في القـديم أن يربـطوا « حنك العمـامة » إلى الأعلى وكـانوا يـطلقون على ذلـك اسم « الاقتعاط » فـإذا مـا شوهد أحد يفعل ذلك علم أنه من المشركين ، فهذا الحديث يأمر بمحاربة ذلك وعدم اتباعه . أما اليوم فلم يعد لذاك الشعار وجود ولم يبق بذلك موضع لهذا الحديث ـ بل بالعكس ، إذ ما دام الجميـع أخـذوا اليـوم يـربـطون « حنـك العمـامـة » إلى الأعلى ، فـان ربطه من تحت الحنـك إلى الأعلى حرام ، إذ يصبح عندئذٍ لباس الشهرة ، ولباس الشهرة حرام .

إلاّ أن الجمــود الاخبــاري يقــول : لقــد ورد في نص الحديث أن نرخي « حنك العمامة » فليس علينا أن نتطفل بعد ذلك ، ونرتأي ونجتهد . ولكن الفكر الاجتهادي يقول : أمامنا أمران : الأول هو محاربة شعار المشركين وتجنبه ، وهذا هـو روح الحـديث ، والأمر الثـاني هو تـرك لباس الشهـرة ، ففي الأيـام التي كان فيهـا هذا الشعـار سائـداً ، وكان المسلمـون يتجنبـونـه ، كـان على جميـع المسلمين أن يـرخـوا « حنـك العمامة » . . ولكن بعد أن اندرس ذاك الشعار وخرج عن كونه شعاراً للمشركين ولم يعد احد يرخي « حنك العمامة » عملياً . فان ارخاءه يعتبر مصداقاً للباس الشهرة وهو حرام . هذا لـون واحد من ألوان الجمود الاخباري ، وهناك امثلة أخرى كثيرة .

ينقل عن وحيد البهبهاني انه قال : لقد ثبت هـلال شوال بالتواتر ، فقد جاءت أعداد كبيرة من الناس وقالت إنها شاهدت هلال شوال بحيث انه قد ثبت عنـدي وحكمت بأن اليـوم يوم عيد الفطر ، فاعترض عليَّ احد الاخباريين قائلاً لي : انك لم تـره بنفسك ، والـذين شهـدوا عنـدك لم يكـونـوا من المسلَّم بعـدالتهم ، فكيف تحكم ؟ قلت : حكمت بـالتـواتـر ، فقـد حصل عندي اليقين بالتواتـر . فقال : في أي حـديث جاء ان التواتر حجة ؟

كـذلـك ينقـل عن وحيـد البهبهـاني قـولــه : ان جمـود الاخباريين يبلغ حداً بحيث انـه إذا فرضنـا أن مريضـاً استشار أحـد الأئمة فقـال له : اشـرب ماءاً بـارداً ، لقال الاخبـاريون لجميع مرضى العالـم : كلما مرضتم ، ومهما كـان مرضكم ،

فعلاجكم هو الماء البارد ، فهو لا يدرك أن ذاك العلاج كان خاصاً بحالة ذاك المريض ، لا المرضى كلهم.

من المعروف أيضاً أن بعض الاخباريين كانوا يأمرون بكتابة الشهادتين على كفن الميت هكذا : « اسماعيل يشهد أن لا إلّه إلاّ الله . . . » فلماذا تكتب هذه الشهادة عن لسان اسماعيل ؟ السبب هو أنه قد ورد في الحديث أن الامام الصادق (ع) كتب على كفن ولده اسماعيل تلك العبارة ، فلم يفكر الاخباريون في أن ذكر اسماعيل جاء لأن اسم الميت كان اسماعيل ، فإذا مات اليوم حسن قلي فلم لا نكتب اسمه هو بدلاً من اسم اسماعيل ؟ يرد الاخباريون بأن هذا اجتهاد وإعمال نظر واتكاء على العقل وما نحن إلاّ أهل تعبد وتسليم ، وأهل قال الباقر (ع) وقال الصادق (ع) وليس لنا أن نتدخل.

التقليد الممنوع :

التقليد تقليدان : ممنوع ومشروع . فثمة تقليد يعني الاتباع الأعمى للمحيط والتقاليد والعادات ، وهذا ممنوع بالطبع ، وهو ما ذمه القرآن بقوله : ﴿ **إنّا وجدنا آباءنا على أمة وإنّا على آثارهم مقتدون** ﴾[1] . إن التقليد الممنوع ليس هذا التقليد الأعمى الذي ذكرناه فحسب ، بل أردت أن أقول إن تقليد الجاهل للعالم ورجوع العامة إلى الفقيه نوعان أيضاً : ممنوع ومشروع.

نسمع أحياناً من بعض الذين يبحثون عن مرجع يرجعون اليه في التقليد قولهم : نريد العثور على مرجع « نسلم اليه

(١) الزخرف/٢٣.

جميع أمورنا » . ولكن الذي أريد قوله هو أن التقليد الذي أمر به الاسلام ليس هذا النوع من « التسليم » ، بل هو تقليد يفتح العيون ويبقيها مفتوحة . إن التقليد الذي يتخذ شكل « التسليم » المطلق يورث آلاف المفاسد.

هنا أورد لكم الحديث المفصل الوارد بهذا الخصوص ، والذي يشتمل على العبارة المشهورة : « واما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه ، حافظاً لدينه ، مخالفاً لهواه ، مطيعاً لأمر مولاه ، فللعوام أن يقلدوه »[1] وهذا جزء مما يستند عليه التقليد والاجتهاد ، وقد وصف الشيخ الأنصاري هذا الحديث بقوله : عليه آثار الصدق بينة .

وقد ورد هذا الحديث في ذيل الآية : ﴿ **ومنهم أُمِّيُونَ لا يعلمون الكتاب إلاَّ أماني وان هم إلاَّ يظنون** ﴾[2] وهي في ذم الأميين من عامة اليهود والذين كانوا يتبعون علماءهم وقادتهم ويقلدونهم ، وهي أيضاً من جملة الآيات التي تذكر سلوك علماء اليهود المذموم ، فتقول إن عدة هؤلاء لم تكن سوى أولئك الأميين الجهلة الذين لم يكونوا يعرفون شيئاً من كتابهم السماوي سوى بعض الخيالات والأوهام التي كانوا يركضون وراءها.

---

(١) مباني الاستنباط تقريراً لبحث الامام الخوئي ص ٤/٥٠٨ ـ ٥٠٩ .
(٢) البقرة/٧٨.

حديث الامام الصادق (ع) عن التقليد الممنوع:

لقد جاء في ذيل تلك الآية ، كما ذكرنا هذا الحديث [1] .
يأتي شخص إلى الامام الصادق (ع) ويقول له : إن العامة والجهال من اليهود لم تكن لهم مندوحة عن القبول بكل ما كانوا يسمعونه من علمائهم فيقلدونهم فيه . فإذا كان في الأمر قصور ، فهو قصور علماء اليهود ، فلماذا يذم القرآن أولئك العامة من الناس الذين لم يكن لهم بد من اتباع علمائهم ؟ وما الفرق بين العامة من اليهود والعامة من المسلمين ؟ فإذا كان تقليد العامة للعلماء مذموماً ، فينبغي أن يلام عامتنا أيضاً لتقليدهم علماءنا ، وإذا كان على أولئك ألاّ يقبلوا بأقوال العلماء . فعلى هؤلاء أيضاً مثل ذلك.

فقال الامام : « بين عوامنا وعلمائنا وبين عوام اليهود وعلمائهم فرق من جهة وتسوية من جهة أخرى . أما من حيث استووا فان الله قد ذمَّ عوامنا بتقليدهم علماءهم كما قد ذم عوامهم . وأما من حيث افترقوا فلا » .

فطلب الرجل مزيداً من التوضيح ، فقال الامام إن عوام اليهود كانوا عملياً عارفين بكذب علمائهم الصريح وبأنهم لم يكونوا يتحرزون من أخذ الرشوة ، وكانوا يغيرون الأحكام والقضاوة بالمحسوبية والرشوة ، وكانوا يعرفون انهم كانوا يمالئون ، فيميلون مع من أحبوا ، ويتحاملون على من

---

(٢) من الواضح أن المؤلف قدس سره قد نقل الحديث مشروحاً بألفاظه تسهيلاً في فهم مراده من قبل المستمعين ومن أراد الاطلاع على الحديث بنصه فليراجع وسائل الشيعة : ج ١٨ كتاب القضاء ص ٩٤ باب ١٠ ح ٢٠ .

كـرهوا ، ويعـطون الحق لغيـر أهله . ثم قـال : « واضـطروا بمعارف قلوبهم إلى أن من يفعل ما يفعلونه فاسق لا يجوز أن يصدق على الله ولا على الوسائط بين الخلق وبين الله » .

هنا يريد الامام أن يقـول : ينبغي ألاَّ يقول أحـد إن عوام اليهـود لم يكونـوا يعلمون أنـه لا يجـوز لهم أن يتبعـوا أقـوال علمائهم الذين كانوا هم يخالفون شـريعة السمـاء . ذلك لأن هذا ليس مما لا يعلمه احد ، فقد جعل الله الناس يعلمون هذا بفطرتهم وبالعقل الذي وهبـه لكل فـرد منهم ، وكما جـاء في المنطق : القضايا قياسـاتها معهـا . فمن كانت فلسفـة وجوده الـطهارة وتجنب الهـوى ، ثم انحرف الى اتبـاع الهوى وحب الدنيا ستحكم العقول كلها بعدم الاستماع اليه .

ثم قـال الامام (ع) : « وكـذلك عـوام امتنا إذا عـرفـوا من فقهائنا الفسق الظاهر والعصبية الشديدة والتكالب على حـطام الدنيا وحرامها وإهلاك من يتعصبون عليه ، وان كان لاصـلاح أمره مستحقاً ، وبالترفق بالبر والاحسان على من تعصبوا له وان كان للاذلال والاهانة مستحقاً ، فمن قلد من عوامنا مثل هؤلاء الفقهـاء ، فهم مثل اليهـود الـذين ذمهم الله بـالتقليـد لفسـقـة فقهائهم » .

وعلى ذلـك يتضح أن التقليـد المشروع والممـدوح ليس « التسليم الأعمى» ، بـل هو فتـح العيون والمـراقبة وإلاَّ فـانه مسؤولية واشتراك في الجرم .

ظن العامة في عصمة العلماء :

يظن البعض أن تأثير الذنـوب في الناس ليس متسـاوياً ،

وانها تؤثر في الناس العاديين فتسقطهم من العدالة والتقوى ، ولكنها لا تأثير لها في العلماء ، كما لو كانوا يشبهون « الكُرْ » أو أنهم يتصفون بالعصمة ، كالفرق بين الماء القليل والماء الكثير بحيث إن الكثير منه إذا كان بمقدار « الكر » لم يتأثر بالنجاسة ، في حين ان الاسلام لم يقل « بكرّية » أحد ولا بعصمته ، وحتى بالنسبة لشخص الرسول الكريم (ص) ، لأنه يقول : ﴿ إني أخاف أن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ﴾[1] ولأنه يقول : ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾[2] كل هذا يدل على عدم وجود أي تمييز ، وانه لا أحد « كر » ولا معصوم .

إن قصة موسى والعبد الصالح الواردة في القرآن قصة عجيبة . إن العبرة الكبيرة التي نستفيدها من هذه القصة هي أن مقدار تسليم التابع لمتبوعه يقف عند حد عدم خرقه الأصول والمبادىء والقانون وعدم سريان الفساد اليه ، فإذا رأى التابع متبوعه يرتكب ما لا يتفق والأصول والمبادىء فلا يمكنه السكوت . ويظهر من هذه القصة أن العمل الذي قام به العبد الصالح لم يكن يتنافى والأصول ، بل كان الواجب المكلف به نفسه ، بالنظر لأنه كان يتمتع بأفق أرحب ويغوص أعمق في باطن الأمور . ولكن التساؤل يكون : لماذا لم يكن موسى يصبر ، بل يعجل في الانتقاد ، على الرغم من أنه كان يعد في كل مرة بعدم الاعتراض وحمل نفسه على الصبر ؟ لم يكن في نقد موسى ما يعيب ، بل كان في عدم ادراكه لب القضية وباطنها . إذ لا شك في أنه ما كان ليعترض أو ينتقد لو كان

(١) الأنعام/١٥ .
(٢) الزمر/٦٥ .

علیماً ببواطن الأمور ، انما كان يريد أن يصل اليها . وبما أنه كـان يرى في ذلـك عملاً يتنـافى مع الأصـول ومـع القـانـون الإلّهي ، لـم يجز له ايمانه أن يلتزم الصمت ، حتى أن بعضهم قـال : لو أن العبـد الصالـح ظل يكـرر أعمالـه تلك الى يـوم القيامة ، لما توقف موسى عن اعتراضاته وانتقاداته حتى يصل الى مغزى الموضوع .

قـال موسى : ﴿ هَـلْ أَتَّبِعـك على أن تُعَلِّمن ممَّـا عُلِّمتَ رُشداً ﴾[١] فيقول له : ﴿ إنَّك لَنْ تستطيع معِيَ صبراً ﴾[٢] لن تقـوى على السكوت على مـا ترى . ثم يفسـر ذلك بقـوله : ﴿ وَكَيف تصبـر على ما لم تُحِط بـه خُبراً ﴾[٣] فيعـده موسى قائلاً : ﴿ ستَجدُني إن شاء الله صابراً ولا أعصي لك أمراً ﴾[٤] إنه لم يقل له إنه سيصبر سواء أعلم بالمغزى أم لم يعلم ، إنما تمنى أن تحصل فيه القدرة على الصبر والتحمل . وما كـانت هـذه لتحصـل عنـده إلاَّ بعـد الاطـلاع على المغـزى وبـاطن الأمور . فأراد العبد الصالح ان ينتزع منـه وعداً صـريحاً بـأنه سيصبر حتى وإن لم يصل الى فهم الأمر ، فقال : ﴿ قال فإن اتَّبعتني فلاتسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكراً ﴾[٥] إلى هنا لا يذكر القرآن ان كان مـوسى قد وافق على هـذا ، ولكنه يقول إنهما استأنفا سيرهما ، إلى آخر القصة التي لا بدَّ انكم سمعتم بها .

القصد هو أن تقليد الجاهل للعالم ليس تسليماً مطلقاً ، إذ

---

(١) الكهف/٦٦ .

(٢) و (٣) و (٤) و (٥) الكهف ٦٧ ـ ٦٨ ـ ٦٩ ـ ٧٠ .

التقليد الممنوع هو هذا المتسم بالتسليم المطلق الذي ينطوي تحت مقولة « ليس للجاهل على العالم حق المناقشة ، فالجاهل لا يعلم ولعلَّ التكليف الشرعي يقتضي كذا وكذا » وأمثالها . ولقد أوردت هذه الحادثة شاهداً يؤيد ما ذكر في حديث الامام الصادق (ع).

التقليد المشروع :

بعد تلك العبارات التي ذكرها الامام (ع) بخصوص التقليد الممنوع ، يشير إلى التقليد المشروع والممدوح ، فيقول : « فأما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه ، حافظاً لدينه ، مخالفاً لهواه ، مطيعاً لأمر مولاه فللعوام أن يقلدوه » . أي أن أياً من الفقهاء القادرين على المحافظة على أنفسهم ازاء دعوات الشيطان الذي قيل له : ﴿ **واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك** ﴾[1] فلا يبيعون دينهم (ولعل المقصود هو المحافظة على الدين بين الناس وفي المجتمع) بل يخالفون أوامر أهوائهم ويطيعون أوامر الله ، فأولئك يجوز للعامة أن يقلدوهم.

من الواضح أن مخالفة العالم الروحاني لهواه تختلف عن مخالفة رجل من العامة له ، وذلك لأن أهواء الناس تختلف باختلافهم ، فأهواء الشاب غير أهواء الشيخ ، والمرء تختلف أهواؤه من حيث مقامه ودرجته وطبقته وعمره ، فمقياس اتباع الهوى في العالم الروحاني ليس أن نراه مثلاً ، يعاقر الخمرة أم لا ، يلعب القمار أم لا ، يصلي ويصوم أم لا ، إنما مقياس

(١) الاسراء/٦٤.

اتباعه لهواه يتضح في مقدار حبه للجاه وللمقام ولتقبيل يديه وللشهرة ولرغبته في مشي الناس خلفه ، وصرفه ما في بيت المال لتثبيت مركزه أو لإغراق أصحابه وأقربائه وابنائه.

ويضيف الامام (ع) بعد ذلك قائلاً : « وهم بعض فقهاء الشيعة لا جميعهم » . وهذا الحديث ، باعتبار جمله الأخيرة ، واحد من الأسس التي بنيت عليها مسألة الاجتهاد والتقليد.

وهكذا اتضح أن كلا من الاجتهاد والتقليد نوعان : المشروع والممنوع.

عدم جواز تقليد الميت :

إن مسألة عدم جواز تقليد الميت من حيث المبدأ من المسائل المسلّم بها في الفقه عندنا . وما جواز ذلك إلاّ في حالة الاستمرار في تقليد من كانوا يقلدونه في حياته ، ثم مات . ثم إن هذا الجواز يجب أن يكون بموافقة مجتهد حي وتصويبه . ولست هنا في معرض تناول الأدلة الفقهية بهذا الشأن ، ولكني أرى صحة هذا الاتجاه بشرط أن يكون هدفه واضحاً.

الفائدة الأولى من ذلك هو ادامة بقاء الحوزة العلمية والدينية والحفاظ على العلوم الاسلامية ، بل لا الحفاظ عليها فحسب ، وانما العمل على أن تتقدم يوماً بعد يوم ، وتتكامل ، وتحل المشاكل التي لم تحل بعد.

ليس صحيحاً أن جميع المشاكل قد حلها العلماء ، ولم تعد لدينا مشكلة ما . اننا نجد آلاف الألغاز والمشاكل في

الكلام والتفسير والفقه وسائر العلوم الاسلامية ، مما قام العلماء العظام السابقون بحل الكثير منها ، ولكن بقي منها الكثير الذي يتطلب الحل ، وانه لمن واجب العلماء اللاحقين أن يحلوا تلك المشاكل ، ويكتبوا فيها كتباً أفضل وأشمل ، فيديموا تلك العلوم ويتقدموا بها ، بمثلما أمكن في الماضي التقدم بالتفسير إلى الأمام ، وكذلك بعلم الكلام ، وبالفقه . على هذه القافلة ألاَّ تتوقف عن المسير . إذن تقليد الناس المجتهدين الأحياء والتوجه اليهم وسيلة من وسائل إدامة العلوم الاسلامية وتكاملها.

من الأسباب الأخرى لعدم جواز تقليد الميت هو أن المسلمين يواجهون كل يوم مسائل جديدة في الحياة لا يعرفون موقفهم منها ، وهذا يتطلب فقهاء احياء وذوي افكار حية حتى يجيبوا على هذه المسائل. ورد في أحد أخبار الاجتهاد والتقليد: « واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا »(١) والحوادث الواقعة هي ما يجد من جديد على مدى الزمن سنين وقروناً . إن دراسة الكتب الفقهية وتتبعها خلال قرون مختلفة يكشف عن ان الكثير من احتياجات الناس المستحدثة ادخلت مسائل جديدة في الفقه ، وقام الفقهاء بوضع الحلول لها ، وهكذا ازداد حجم الفقه تدريجياً .

إن البحث الزمني الدقيق يمكن أن يكشف عن المسائل الجديدة ، وتاريخ دخولها الفقه ، وسبب دخولها ، والحاجة

---

(١) وسائل الشيعة : ١٨ ، كتاب القضاء، أبواب صفات القاضي ، الباب ١١ ح ٩.

التي استدعتها . فإذا لم يجب المجتهد الحي على هذه المسائل الجديدة فلا فرق بين تقليد الحي والميت ، بل قد يفضل بعض الأموات على بعض الأحياء ، كالشيخ مثلاً والذي يعترف بأعلميته كثير من الأحياء.

ثم إن معنى (الاجتهاد) نفسه يصح في تطبيق السنن الكلية على الجديد من الحوادث المتغيرة ، فالمجتهد الحقيقي هو الذي ادرك هذا المعنى ، وعرف كيف أن المواضيع تتغير مما يستتبع تغير احكامها . أما مجرد اعمال النظر في القديم ، الذي سبق للآخرين أن اعملوا فيه نظرهم ، ومن ثم تبديل فتوى من « على الأقوى » الى « على الأحوط » أو العكس ، لا يكون أمراً يستحق كل هذا الصخب والجدل.

لا شك أن للاجتهاد شروطاً ومقدمات كثيرة ، فعلى المجتهد أن يتعمق في علوم متنوعة ، وأن يكن عارفاً بالأدب العربي وبالمنطق وأصول الفقه وحتى بتاريخ الاسلام وبالفقه عند سائر الفرق الاسلامية ، ويتطلب كل هذا الكثير من الجهد والممارسة حتى يبرز فقيه حقيقي . ان مجرد قراءة بضعة كتب في الأدب والنحو والصرف والمعاني والبديع والمنطق ، ومن ثم مطالعة بضعة كتب معينة اخرى من السطوح مثل « الفوائد » و « المكاسب » و « الكفاية » ومن ثم حضور الدروس الخارجية بضع سنوات ، لا تمكن المرء من ادعاء الاجتهاد حقيقة ، فيضع أمامه « الوسائل » و « الجواهر » ويصدر الفتاوى المتتالية ، بل ان عليه أن يعرف حق المعرفة التفسير والحديث ، وهذا يعني تمحيص الأحاديث الواردة خلال ٢٥٠ سنة من عصر الرسول (ص) حتى الامام العسكري (ع) ،

ومعرفة ظروف هذه الأحاديث ، أي تاريخ الاسلام ، والفقه عند الفرق الأخرى ، والرجال ، وطبقات الرواة ، وغير ذلك.

لقد كان المرحوم آية الله البروجردي أعلى الله مقامه فقيهاً حقاً . انني لم أعتد على ذكر اسماء . كما انني لم أنوه باسمه في محاضراتي طيلة حياته . أما الآن ، وبعد وفاته ، وانتفاء أي طمع فيه ، أقول إن هذا الرجل كان حقاً فقيهاً مبرزاً وممتازاً ، ومستوعباً لكل المواضيع المذكورة من تفسير وحديث ورجال ودراية بفقه سائر الفرق الاسلامية ، ومحيطاً بها احاطة تامة .

أثر شخصية الفقيه في فتاواه :

عمل الفقيه والمجتهد هو استنباط الأحكام الشرعية ، إلاَّ أن معرفته واحاطته وطراز نظرته الى العالم تؤثر تأثيراً كبيراً في فتاواه . على الفقيه أن يكون محيطاً احاطة كاملة بالموضوع المطلوب منه اصدار فتوى فيه . فإذا افترضنا فقيهاً دائم الانزواء في بيته أو مدرسته ، ثم نقارنه بفقيه آخر يعايش حركة الحياة حوله ، نجد أن كليهما يرجعان إلى الأدلة الشرعية لاستنباط الحكم ، ولكن كل منهما يستنبط حكمه على أساس وجهة نظره الخاصة.

ولنضرب مثلاً : لنفرض أن شخصاً قد ترعرع في طهران ، أو في مدينة كبيرة مثل طهران حيث تكثر المياه الجارية و (الكر) والأحواض ومخازن الماء والأنهر ، ولنفرض أن هذا الشخص نفسه فقيه ويريد أن يصدر فتوى في احكام الطهارة والنجاسة ، فهذا الشخص ، بالنظر الى المحيط الذي

عـاش فيه ، يـرجع الى الأحـاديث والـروايـات ، ويسعى إلى استنباط أحكامه مقرونة بالكثير من موارد الاحتياط ولزوم تجنب الكثير من الأمور . ولكن هذا الشخص نفسه إذا ما ذهب إلى حج بيت الله الحرام ، ورأى هناك حالة الطهارة والنجاسة وندرة الماء ، فان نظرته إلى باب الطهارة والنجاسة تختلف ، أي أنه بعـد عودتـه من الحـج ورجـوعـه مـرة أخـرى إلى الأحـاديث والروايات فانه سوف يجد لها مفهوماً آخر.

لو أن أحداً أجرى مقارنة بين فتاوى الفقهاء ، وتعرف في الوقت نفسه على ظروف حياة كل فرد منهم وطريقة تفكيـرهـم في مسائل الحياة ، لعرف كيف ان المنـظورات الفكريـة لكل فقيه ومعلوماته عن العالم الخارجي المحيط به تتأثر بها فتاواه ، بحيث أن فتوى العربي تفوح منها رائحة العرب ، ومن فتـوى العجمي رائحة العجم ، من فتوى القروي رائحة القرية ، ومن فتوى المدني رائحة المدينة .

إن هذا الدين خاتم الأديان ، لا يختص بـزمان معين ولا مكـان معين ، بل هـو لكل المنـاطق والأزمان . انـه دين جاء لتنظيم الحياة وتقدمها ، فكيف يجوز أن يغفل فقيه عن الاطلاع على الحوادث الطبيعية ، وألاّ يؤمن بتقدم البشـر في الحياة ، ثم يكون قادراً على تطبيق قوانين هذا الدين الـرفيعة التقـدمية التي جاءت لتنظيم هذه الحوادث والمستجدات بنفسها ولضمان توجيهها وهداية تحولاتها وتقدمها في أكمل صورة وأصحها ؟

ادراك الضرورات:

إن في فقهنا الآن حالات افتى فيها فقهاؤنا بوجوب شيء

استنـاداً إلى ادراكهم ضرورة المـوضـوع وأهميتـه . أي أنهم بدون ان يكون لديهم دليل نقلي من آية أو حديث صريح بمـا يكفي ، ولا يـوجد اجمـاع معتبر ، قـد التجـأوا الى المصـدر الرابع ، أي الاستنباط بدليل عقلي مستقل . فالفقهاء ، بالنظر لأهمية الموضوع ، وبالنظر لمعرفتهم التامة بروح الاسلام وانه لا يمكن أن تتـرك الأمور المهمـة بغير أن يقبـول الاسلام فيهـا رأيه ، يجزمون بأن الحكم الإلّهي في هذا الموضوع بالذات لا بدَّ أن يكون هكذا ، كما هي الخال في الفتاوى التي صدرت عنهم بخصـوص ولاية الحـاكم وما يتفـرع عن ذلك . فلو لم يكونوا قـد ادركوا أهميـة الموضـوع لما ظهـرت تلك الفتاوى فبسبب ادراكهم أهمية الموضوع اصدروا الفتوى وهناك حالات نعثـر عليها لم تصـدر فيها أيـة فتوى بسبب عـدم ادراك أهمية الموضوع ولزوم ابداء وجهة نظرهم فيه .

اقتراح مهم:

إن لي بهذا الخصوص اقتراحاً أرى أنه ينفع في تطور الفقه وتقدمه . والواقع أنه اقتراح سبق أن عـرضه المـرحوم آيـة الله الشيخ عبد الكريم اليزدي ، وأنا أعرضه مرة أخرى.

كان المرحوم يقول : ما من ضرورة تدعو أن يقلد النـاس شخصاً واحد في جميع المسائل ، بل الأفضل أن يقسـم الفقه الى اقسـام تخصصية . أي أن مجمـوعة من العلمـاء بعـد أن يتفقهـوا في دورة فقهية عـامة ، يعينـون لأنفسهم جانبـاً معينـاً يختصـون فيه ، ويقلدهم النـاس في ذلـك القسم التخصصي وحـده . كـأن يتخصص بعض بـالعبـادات ، وبعض آخـر

يتخصص بالمعاملات وآخرون في السيانات ، وبعض بالأحكام الفقهية ، كما هي الحال في الطب في الوقت الحاضر حيث تشعبت الاختصاصات ، فهذا اخصائي في القلب ، وذاك في العين ، وآخر في الأذن والأنف والحنجرة ،وغير ذلك . فلو حصل هذا لأمكن تحقيق أعمق ، كل في مجال اختصاصه . وأظن أن هذا القول قد جاء في كتاب « الكلام يجو الكلام » تأليف السيد أحمد الزنجاني سلمه الله .

هذا اقتراح جيد جداً ، وأضيف ان الحاجة الى تقسيم العمل في الفقه ، وضرورة ايجاد فروع تخصصية في الفقه ، قد ظهرت منذ اكثر من مائة سنة حتى الآن . وعلى الفقهاء ، في هذه الظروف الحياتية السائدة ، إما أن يقفوا بوجه تكامل الفقه وتطوره ، وإما أن يسلموا بضرورة تنفيذ هذا الاقتراح .

التقسيم التخصصي في العلوم :

إن تقسيم العمل في العلوم هو نفسه علة تكامل العلوم ومعلوله ايضاً . أي أن العلوم تنمو تدريجياً حتى تصل مرحلة لا يكون بمقدور الفرد الواحد الاحاطة بها من جميع جوانبها ، فتأتي ضرورة التقسيم الى فروع للتخصص . إذن ، فان تقسيم العمل وظهور الفروع التخصصية في علم من العلوم نتيجة لتكامل ذلك العلم وتقدمه ، ومن جهة اخرى بظهور الفروع التخصصية وتقسيم العمل وتركز الفكر في مسائل تخص ذلك التخصص ، يتقدم ذلك الفرع تقدماً كبيراً .

لقد ظهرت الفروع التخصصية في جميع العلوم ،

كالطب والرياضيات والحقوق والآداب والفلسفة ، وكان هذا سبباً لتطور تلك الفروع واطراد تقدمها.

تكامل الفقه الألفي :

مضى حينٌ كان الفقه فيه محدوداً جداً . فعندما نراجع الكتب الفقهية السابقة على الشيخ الطوسي نجدها صغيرة ومختصرة ، إلاّ أنَّ الشيخ الطوسي بكتابه « المبسوط » ادخل الفقه في مرحلة جديدة متسعة ، ومن ثم بتوالي الأدوار والأزمان وبمساعي العلماء والفقهاء، اتسعت المسائل والتحقيقات الجديدة، وازداد حجم الفقه، بحيث ان صاحب الجواهر، وقبل مئة سنة تقريباً، لم يكتب كتابه الفقهي ذاك إلاّ بعناء كبير . يقال انه شرع فيه وهو ابن العشرين ، وبما عرف عنه من الأهلية والاستمرار في العمل ، استطاع أن يكمل الكتاب في أواخر عمره الطويل ، ويقع كتابه في ستة مجلدات ضخمة مطبوعة . ان « المبسوط » للشيخ الطوسي ، والذي يجمع بين دفتيه خلاصة الفقه في عصره لا يبلغ في حجمه نصف مجلد من مجلدات صاحب الجواهر الستة . وبعد هذا جاء الشيخ مرتضى الأنصاري أعلى الله مقامه بمبان جديدة في الفقه ، تجد نموذجاً لها في كتابيه « المكاسب » و « الطهارة » . بعد ذلك لم يَدُرْ في خلد أحد أن يكتب دورة فقهية بهذا المنوال من الشرح والتدريس.

فإذن ، وعلى هذا الوضع من تقدم الفقه وتكامله كباقي علوم الدنيا بسبب مساعي العلماء والفقهاء ، لا مناص من أمرين : فإما أن يقوم علماء هذا الزمان وفقهاؤه بسد الباب أمام تقدم الفقه وتطوره ومنع نموه، وإما أن يحققوا هذا الاقتراح

المتين والتقـدمي ، وذلك بـايجاد فـروع تخصصية ويسمحـوا للناس بالتميز في التقليد بمثل ما هي الحال في الرجـوع الى الطبيب.

المجلس الفقهي :

ثمة اقتراح آخر اقدمه هنا ،واعتقد أن من الخير أن يقال ، وهـو أنه بعـد أن ظهرت الفـروع التخصصية في جميـع علوم الدنيا ، فكانت سبباً في تقـدم العلوم تقدمـاً محيراً للعقـول ، ظهر أمر آخر إلى حيز الوجود كان ايضاً عاملاً مهماً من عوامل التقـدم والتطور ، ألا وهـو التعـاون الفكـري بين العلمـاء من الطراز الأول والمنظرين في كل فرع . في عالم اليوم لم يعـد لفكر الفرد وللتفكير الفردي قيمـة تذكـر ، والعمل الفـردي لا يوصل الى نتيجة . ان علماء كل فرع من فروع العلم مشغولون دائماً بتبادل النظر بعضهم مع بعض ، يضعون حاصل فكرهم وعصارة عقولهم تحت تصرف العلماء الآخرين . بل ان علماء قارة ما يتبادلون معلومـاتهم مع علمـاء قارة أخـرى ويتعاونـون معهم . فيكون من اثر هذا التعاون وتبادل المعلومات والتعرف على وجهـات نظر الآخـرين أنه إذا كـانت هناك نـظرية نـافعة وصحيحة ، أمكن نشرها بسرعة أكثر لتأخذ مكانها ، وإذا كانت النظرية باطلة ، امكن نشر بطلانها سـريعاً واطـراحها بعيـداً ، دون ان يضـطر طلاب العلم الى التمسـك بها حتى يتبين لهم بطلانها بعد سنين.

إنـه لممـا يؤسف لـه اننـا لا نـرى بيننـا أي تقسيم للعلم والتخصص ، ولا أي تعـاون وتبادل نـظر . ومن البديهي أننـا بهذا الوضع لا يمكن أن نتوقع تقدماً وحلاً للمشاكل.

على الرغم من أن أهمية التشاور العلمي وتبادل النظر واضحة ولا تتطلب البرهنة عليها ، ولكن لكي يتبين ان الاسلام نفسه يحتوي على أمثال هذه التطلعات والمبادىء التقدمية ، نورد آية من القرآن وقطعة من نهج البلاغة :

جاء في القرآن، في سورة الشورى:

﴿ والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون ﴾[1].

هذا هو الوصف الذي يصف به الله المؤمنين واتباع الاسلام . إذن ، فالاسلام يرى أن التعاون الفكري وتبادل النظر من المبادىء الأصيلة في حياة المؤمنين .

وفي نهج البلاغة : « واعلموا ان عباد الله المستحفظين علمه يصونون مصونه ، ويفجرون عيونه ، يتواصلون بالولاية ، ويتلاقون بالمحبة ، ويستاقون بكأس روية ويصدرون برية » . أي اعلموا ان الذين عهد الله اليهم بعلمه يحفظونه ، ويجرون ينابيعه ، أي أنهم يفتحون ابواب العلم بوجوه الناس ، يرتبط بعضهم ببعض بروابط المحبة والتعاطف ، يتلاقون بالمحبة والبشاشة ، ويرتوون من كأس العلم والفكر ، يتعاطون كؤوس العلم والمعرفة التي يدخرها كل منهم ، وتكون النتيجة أن يرتوي الجميع رياً.

فلو انشىء مجمع علمي للفقهاء ، وتحقق مبدأ تبادل النظر ، فان ذلك فضلاً عن انه يؤدي إلى تكامل الفقه وتطوره ،

---

(١) الشورى/٣٨.

فانه يزيل كثيراً من الاختلاف في الفتاوى.

ليس هناك طريق آخر ، لأننا إذا كنا ندعي أن فقهنا من العلوم الحقة في العالم ، فلا بدَّ لنا من اتباع الأساليب التي تتبع في سائر العلوم الأخرى ، وإذا لم نفعل ذلك فمعنى ذلك ان الفقه خارج عن صف العلوم .

ثمة اقتراحات اخرى وددت ان اذكرها ، غير أن الوقت لا يتسع لها الآن.

ان الآية التي قرأتها في بداية الكلام تقول :

﴿ فلولا نفر من كُلِّ فرقةٍ منهم طائفةٌ ليتفقَّهوا في الدين ولِيُنذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلَّهم يحذرون ﴾ .

هذه الآية الكريمة تأمر صراحة بأن جمعاً من المسلمين يجب أن يتعمقوا في دراسة الدين وان يضعوا معارفهم وفقههم في خدمة الآخرين.

التفقه من مادة « فقه » ومعناها ليس الفهم المطلق ، بل تطلق الكلمة على التعمق والتبصر الكامل في حقيقة أمر من الأمور ، وقد جاء في مفردات الراغب : « الفقه هو التوصل الى علم غائب بعلم شاهد » . وفي الفقه يقول : « تفقه إذا طلبه فتخصص به » .

فهذه الآية تطالب الناس ألاَّ يكونوا سطحيين في فهم الدين ، بل عليهم ان يتعمقوا ليدركوا روح التشريع.

وهي أيضاً دليل يؤيد الاجتهاد والتفقه ، كما انها سند يؤيد مقترحاتنا . فكما أن هذه الآية تمد بساط الاجتهاد والتفقه في

الاسلام ، فهي تحكم ايضاً بزيادة مد هذا البساط ، للالتفات الى الضرورات ، وتنفيذ المجمع العلمي الفقهي ، والقضاء على الانفراد والفردية ، والتخصص في فروع الفقه ، لكي يستمر فقهنا في طريق التكامل.

المشكلة الأساس
في جماعة علماء الدين

العلاقة والمسؤولية :

إن الذين يتمنون رفعة الدين الاسلامي المبين ، ويفكرون في اسباب رقي المسلمين وانحطاطهم في الماضي والحاضر، لا مندوحة لهم عن التفكير في جهاز القيادة ، أعني جماعة علماء الدين المقدسة ، وفي تمني تقدمها وارتقائها ، وفي كونهم يشعرون بالأسى لدى رؤية مشاكلها ومعوقاتها.

وذلك لأن من المسلّم به أن كل صلاح واصلاح لأمور المسلمين يجب أن يتحقق عن طريق هذه الجماعة التي لها صفة القيادة الدينية والمرجعية للمسلمين ، أو بالتعاون معها على الأقل.

فلو فرضنا أن فرداً أو جماعة شرعت في حركة اصلاح

ديني دون ان تستعد لها الجماعة وتتعاون مع القائمين بها ، فلن يكون نجاحها كبيراً .

إن من خصائص الدين الاسلامي أنه جعل المسؤولية مشتركة ، فالجميع مسؤولون عن رعاية الآخرين وارشادهم وهدايتهم ، وكل من يجد نفسه في موقع مسؤول يرى تلقائياً أنه مسؤول ازاء الجماعة والقيادة .

إن بعضاً من المفكرين الاجتماعيين ، بالنظر لضعف علاقتهم واعتقادهم ، لم يفكروا في الجماعة العلمائية ومشاكلها وطرق حلها ، بمثل ما هي الحال مع ذوي العلاقة والاعتقاد القصيري النظر ، فهؤلاء أيضاً لم يخطر في عقولهم الساذجة أن يفكروا في هذا الأمر . أما ذوو العلاقة والأفكار النيرة في الاسلام فان هذا واحد من المواضيع المهمة التي تشغل افكارهم .

إن كل ما أفخر به أنا هو كوني من هذه الجماعة ، ومستظلاً بفيئها العميم ، وقد ترعرعت في أسرة دينية ، وأمضيت عمري في الحوزة العلمية ، وأتذكر أنني منذ أن قدرت على التفكير في القضايا الاجتماعية أخذت افكر في هذا الموضوع .

أساس المشكلة :

في ليلة من الليالي قبل سنوات عديدة كنت أحضر مجلساً في قم يضم عدداً من الفضلاء جرى فيه الحديث عن مشكلات

جماعة علماء الدين ونواقصها ، وطرح السؤال التالي : لماذا كانت الحوزة العلمية في الماضي تشمل فروعاً من العلم تضم التفسير والتاريخ والحديث والفقه والأصول والفلسفة والكلام والآداب وحتى الطب والرياضيات وغيرها ، ولكنها اخذت تتقلص بالتدريج وتحدد، أي أنها كانت في الحقيقة جامعة عامة شاملة ، وغدت الآن بصورة كلية للفقه دون باقي الفروع ؟ لماذا يكثر في محيط العلماء المقدس العاطلون والطفيليون بحيث أن الزعيم الديني لكي يسقي وردة واحدة يضطر الى سقي كل ما هنالك من أشواك وأعشاب ؟ لماذا يسودنا الصمت والسكوت والتعامي بدل الحرية والتحرك ، وان من يريد المحافظة على مركزه ومقامه يضطر الى اطباق شفتيه والتقوقع في مكانه ؟ لماذا لا تنظم برامجنا التعليمية وفق احتياجاتنا ؟ لماذا نفتقر الى المقدار الكافي من التأليف والتصنيف والنشر ؟ لماذا تروج في أوساطنا الألقاب والعناوين والمظاهر والقيافة ، وتزداد يوما بعد يوم ، مع الأسف ؟ ما السر في أن الزعماء الصالحين المتفتحين عندما يتسنمون مراكز الرئاسة يفقدون قدرتهم على الاصلاح ، ويبدون كما لو أنهم قد نسوا آراءهم السابقة ؟

وبعد أن تجاذبنا اطراف الحديث ، طرح تساؤل عن العلة الرئيسية لهذه المشاكل . وقر القرار على أن يذكر كل منا رأيه بهذا الشأن . فقال كل رأيه ، وقلت رأيي أيضاً . إلاّ أن أحد الحاضرين أدلى برأي رجحته على رأيي وآراء الآخرين ، وما زلت اليوم على ذلك . قال : إن السبب الرئيسي والأساس لهذه النواقص والمشاكل في المسلك العلمائي هو النظام

المالي وطريقة ارتزاق رجال الدين . واختتم كلامه بقوله : « ان علة العلل في كل هذا الاضطراب هو سهم الامام » .

وبالطبع لم يكن قصده، ولا هو قصدي ، ان علة النواقص هي وجود تشريع في الدين باسم سهم الامام . ففي عقيدتي أن تشريع هذه المادة لغرض ابقاء الدين واحيائه واعلاء شأن الاسلام كان تشريعاً حكيماً . ولسوف ابين فيما بعد كيف يمكن أن يكون هذا التشريع ضماناً لاستقلال الجماعة العلمائية وقدرتها . كذلك ليس القصد هو ان القائمين على هذا التشريع مقصرون في أداء واجباتهم . إنما المقصود هو الأسلوب الذي غدا سنّة بالتدريج في طراز تنفيذ هذه المادة التشريعية والاستفادة منها بحيث فرضت على الجهاز الديني نظاماً خاصاً ، ومن ثم أصبح نمط هذه الجماعة منشأ المشاكل والنواقص الكثيرة.

الجماعة والنظام الصالح :

يبدو لأول وهلة أن صلاح المجتمع وفساده ، كبيراً كان أو صغيراً ، يرجعان الى أمر واحد دون غيره ، وهو : صلاح افراد ذلك المجتمع أو عدم صلاحهم ، وعلى الأخص قادتهم . أي أن المسؤولية كلها تقع على عاتق الأفراد ، وهذا هو رأي الكثيرين ويدافعون عنه.

وهؤلاء عندما يشيرون إلى بعض المفاسد الاجتماعية ، يرون أن العلاج الوحيد هو الزعيم الصالح ، وبذلك يمنحون الأصالة للفرد . أما الذين تعمقوا في دراسة المشكلة اكثر ، ادركوا أن أهمية الجماعة وتشكيلاتها والنظام الاجتماعي لها

أعظم من أهمية الزعيم ، وانه ينبغي أولاً التفكير في الجماعة الصالحة ، ومن التفكير في الزعيم الصالح .

لأفلاطون نظرية اجتماعية معروفة هي نظريته في « المدينة الفاضلة » ، ومن بين فلاسفة الاسلام برز الفارابي في تلك النظرية وفي طرح نظرياته . يرى هذان الفيلسوفان أن الأساس هو صلاح الأفراد والأصالة الفردية ، فأوليا هذه النقطة كل اهتمامهما ترى من هم الذين يجب أن يتسلموا زمام أمور المجتمع؟ ما المميزات التي يجب أن يتحلوا بها ؟ ما فضائلهم العلمية والعملية ؟ أما عن كيفية التشكيلات والأنظمة الاجتماعية ، وكيف يجب أن يكون الأفراد من المثالية بحيث يمسكون زمام الأمور بيدهم ، فلم يكن موضع عنايتهما كثيراً .

هنالك انتقادات وجهت الى هذه النظرية . من ذلك أن تأثير الجماعة العظيم في أفكار الأفراد وأعمالهم وروحيتهم ، بمن فيهم الزعماء أنفسهم ، لم يكن موضع دراسة ، كما لم يؤخذ بنظر الاعتبار أنه إذا كان النظام صالحاً قلت قدرة الفرد غير الصالح على المخالفة ، وإذا كان النظام غير صالح قلت قدرة الفرد الصالح على اجراء نواياه وتحقيقها ، بل قد يتخلى عن تلك النوايا وينجرف مع الجماعة .

يقول أحد العلماء في معرض نقد نظرية افلاطون :

« في تساؤل افلاطون عمن يجب أن يحكم المجتمع خطأ كبير وخطر دائم فيما يتعلق بالفلسفة السياسية . لقد كان يمكن أن يكون اكثر تعقلاً وأخلاقية لو قلنا : كف يمكن تنظيم

المنظمات الاجتماعية بحيث لا يتمكن الزعماء غير الصالحين من ان يكونوا سبباً للاضرار بها » .

تقتصر أهمية الزعماء الصالحين على وجهة نظرهم في قضايا اصلاح المنظمات الاجتماعية وتغييرها وتحسينها . أما الزعماء الصالحون الذين لا يختلف نمط تفكيرهم من حيث الأساس والتنظيم عن الزعماء غير الصالحين ، وما اختلافهم إلاّ من حيث الأخلاق الفردية ، ولكنهم يسيرون في خط واحد مع غيرهم ، فليس لوجودهم أثر اكبر كثيراً من اثر وجود غير الصالحين ، ولا يكونون سبباً في تحولات اجتماعية كبيرة .

لو شئنا ان نبرز وجهة نظر افلاطون والفارابي ، يكون علينا أن نقول إنهما قد أوليا اهتمامهما الى أولئك الأفراد الصالحين الذين يحكمون المنظمات الاجتماعية لا اعضائها.

إن مثل التشكيلات والمنظمات الاجتماعية بالنسبة الى الأفراد في المجتمع كمثل الشوارع والأزقة والبيوت في احدى المدن بالنسبة للناس ووسائط النقل المتحركة في تلك المدن . فالناس ووسائط النقل لا مندوحة لها عن التحرك في المدينة بحسب امتدادات تلك الشوارع والأزقة وانحناءاتها ومفارق الطرق فيها . إن أقصى حدود الحرية الممنوحة للناس هو حريتهم في اختيار الشارع أو الممر الذي يرغبون فيه من حيث سعته أو خلوه أو نظافته أو قصره أو جماله .

فإذا افترضنا أن تلك المدينة اخذت بالتوسع تدريجياً بدون حساب ولا خرائط ولا تخطيطات ، مما هو معمول به في تخطيط المدن ، فلا يسع الناس في مدينة كهذه إلاّ أن يكيفوا

تحركهم بحسب الوضع السائد . ان حركة المرور في هذه المدينة وادارة أمورها ستكون صعبة ، ولن يكون بمقدور الناس أن يفعلوا شيئاً في مدينة هذا شأنها . إن كل ما يستطيعونه هو احداث بعض التغييرات السطحية في تلك الشوارع والأزقة والبيوت لإراحة انفسهم.

فإذا فرضنا وجود زعماء صالحين على رأس المنظمات الاجتماعية التي فيها بعض النواقص ، فان التباين في أعمالهم سيكون بمثل التباين الحاصل لدى السائر في مدينة ذات شوارع وأزقة كثيرة الالتواءات والانحناءات وغير المنظمة ، ليختار أفضلها وأوصلها الى غرضه.

خصائص حوزات العلوم الدينية :

يتميز محيط الحوزة العلمية عندنا بمميزات وخصوصيات لا نظير لها في محيطات أخرى.

إن محيط حوزة العلوم الدينية محيط من الصفاء والمحبة والمعنوية ، أي أن الروح المهيمنة على هذه الحوزة هي هذه الروح العامة ، ومن لا يتميز بهذه المميزات الخاصة يكون مخالفاً لروح الحوزة ومستثنى منها . إن الميزة التي يعترف بها الطلاب بعضهم لبعض إنما هي ميزة العلم والتقوى ، ولا يحترم الطالب أو يقدر حقاً إلاَّ من حيث مقدار علمه وتقواه . إن فيهم الفقير والغني ، والريفي والمدني ، وابناء العمال وابناء التجار والسادة ، وكان فيهم قديماً من طبقة الاشراف وابناء الملوك ايضاً ، إلاَّ أن كل شيء يفقد قيمته ، ولا تبقى إلاَّ

قيمة الفضل العلمي والمعنوي ، فهي التي تنتزع احترام الطلاب لشخص ما وترفع من مكانته.

إن محيط الحوزة العلمية محيط زهد وقناعة ، لا أثر فيه للاسراف والتبذير ولا لمجالس السَّمَر الليلية التي تنتشر بين الطبقات الأخرى وحتى بين طلاب العلوم غير الدينية ، بل ان أمثال هذه الأفكار لا تخطر لأي طالب من طلاب العلوم الدينية مجرد خطور ، فإذا بدر من أحدهم شيء من هذا القبيل كان سقوطه حتمياً . فالطلبة على الاجمال ، أناس قانعون ، مصروفاتهم قليلة ، ولا يعدون عبئاً على المجتمع.

والعلاقة بين الطالب والأستاذ علاقة حب واحترام فالطلاب يحترمون استاذهم في حضوره وفي غيابه ، بل حتى بعد وفاتهم فانهم يذكرونهم بكل خير ويدعون لهم بحسن العاقبة . ان هذا القدر من احترام الأستاذ الذي يتصف به طالب العلوم الدينية انما هو وليد تعاليم أولياء الدين نحو قدسية العلم والمعلم . إن هذه الحالة اقل ظهوراً ـ كما نعلم ـ في الأوساط الأخرى.

إن من عادات الدراسة في الحوزة أن يعيد الطالب التفكير في الدرس الذي يسمعه من الأستاذ ، فيدرس النص في الكتاب ثم يشترك مع طالب آخر في بحثه . وفي الدروس العالية يعيدون كتابة ما سمعوه من الأستاذ أثناء الدرس بعد عودتهم ليلاً ، ولا يتبعون طريقة الحفظ الببغائية ، كما هي عادة الطلبة المحدثين ، بل يعتمدون التعمق في التفكير والتحليل . وبما أن حق التدريس ليس محصوراً ، فان للطالب

الحق في اختيار استاذه ، ولكل امرىء أن يقوم بتدريس الموضوع الذي يرى أنه قادر على تدريسه . وعليه فان الطالب الديني وهو يتعلم ، يمكن أن يقوم بتعليم المواضيع التي سبق له أن درسها واستوعبها .

إن ميزة أسلوب دراسة العلوم الدينية في حوزاتنا العلمية ، هي أنهم إذ يتلقون الدرس من الأستاذ يدرسونه جيداً ثم يتباحثون فيه ، ويدونونه ، وفي الوقت نفسه يقومون بتدريس الدروس الأخرى لمن هم أدنى مرحلة . إن هذه الأمور تجعل طالب العلوم الدينية متعمقاً في علومه .

إن هدف هؤلاء الطلاب ليس الحصول على شهادة ، والدرجة التي يعطيها الأستاذ لا تعرّف مقام الطالب ، بل ان مباحثات الطالب ، ومجادلاته واعتراضاته التي يثيرها في مجلس درس الأستاذ ، وفي مجلس تدريسه هو ، وحمله الأساتذة والطلاب على الالتفات اليه ، كل هذا يكون خير معرّف لطالب العلوم الدينية .

يقضي طلاب العلوم الدينية مراحل الدراسة والتدريس بصورة طبيعية جداً ، حيث يتعين الأستاذ بالاختيار لا بالتنصيب ، أي أن الطلاب هم الذين يختارون اساتذتهم عن طريق تجاربهم واتصالاتهم ، وهذا نوع من الحرية والديمقراطية سائد في حوزة العلوم الدينية مما تفتقر اليه الحوزات الأخرى . وعلى هذا فان قانون اختيار الأصلح هو السائد بينهم ، ففي المؤسسات التربوية الحديثة تقوم الجهات العليا بتعيين الأساتذة لمختلف الفروع والدروس ، وكثيراً ما

يتفق ألا يكـون الأستاذ المعين منـاسبا لصفـوفه ، وقـد يكـون مناسباً لصفوف أعلى أو أدنى ، وبذلك قد لا يـرضى الطلاب بـذلك ولا يحتـرمونـه ، ويكون احتـرامهم للأستـاذ مبنياً على خـوفهم من الحصـول على درجـات ضعيفـة والسقـوط في الامتحانات . ان أمثال هذه الاضطرابات والاختـلافات كثيـرة في الوسط التربوي الكلاسيكي ، ولكننـا لا نجد لهـا أثراً في حوزة العلوم الدينية .

وعلى هذا الأساس يكـون تقدم الأفـراد في حوزة العلوم الدينية مبنياً على القانون الطبيعي القـاضي باختيـار الأصلح ، كما ورد في وصف علي (ع) لعلماء الدين :

« فَكانوا كتفاضُلِ البَذْر يُنتقىٰ فيُؤخذُ منـه ويُلقى قدْ مَيَّـزهُ التخليصُ وهَذَّبه التَمْحيص » .

فهم منتقون كانتقاء البذور الخالصة المعدة للزراعة وعلى وفق هذا القانون يصعد الـطلاب ، درجة فـدرجة حتى يصلوا الدرجة التي تلي الدرجة الأخيرة ـ درجة المرجعية . إن ما يرفع الأساتذة الى مرحلة ما قبل الدرجـة الأخيرة هـو ذوق الطلاب وثقتهم . ولكنهم ما ان يصلوا الى المرحلة الأخيرة حتى تطرأ قضية العائدات وسهم الامام وتقسيم الأموال والمرتّبات . هنا قد تتشابك الحسابات احياناً ، ولا يعود قانون انتخاب الأصلح حاكماً .

هـذه هي المميزات التي تمتـاز بهـا حيـاة طـالب العلوم الدينية إلاّ أن هناك نواقص لا بدَّ من ذكرها :

النواقــص :

لا يوجد امتحان قبول لطلاب العلوم الدينية ، لذلك فمن المحتمل أن ينتسب الى هذا المسلك المقـدس من لا يصلح له . ولعدم وجود أي امتحان ، فان انتقال الـطلاب من دراسة كتاب أدنى الى كتاب أعلى حر لا يمنعه مانع ، ومن البديهي أن يستعجل بعضهم فيقفز الى مـرحلة أعلى ، ومن ثم يتوقف عن الدراسة ويصاب بالبرود.

والطلاب لا يخضعون لاختبار الميول والرغبات ، فتكون النتيجة ان قد يرى الطالب الذي يميل الى الفقه أو الفلسفة أو الآداب أو علم الكلام أو التاريخ أو التفسير ، انه قد دخل فرعاً غير الذي يجد في نفسه الاستعداد للاستمرار فيه وفق رغبته.

إن فـروع العلوم الـدينيـة قـد تضـاءلت كثيـراً في الأيـام الأخيرة ، فادخل اكثر الفروع ضمن الفقه ، والفقه نفسه غـدا بحيث أنه توقف عن التكامل منذ مائة سنة .

إن من نواقص الجهاز العلمائي هو الحرية التي لا حدَّ لها ولا حصـر في مـلابس رجـال الـدين ، حتى أصبح لبـاسهم بـالتدريـج مختلفاً عن الآخـرين ، وصار لهم لبـاس خاص ، مثلما للجنود وللعسكريين وبعض المهن الأخرى لباس خاص.

في التشكيـلات الدينيـة ، بخلاف الأمـر في التشكيلات الأخرى ، يستطيع كل فرد ، دون مانع ورادع ، أن يتزيّا بزي رجال الدين ، فقد لوحظ كثيراً ان من لا علم له ولا ايمـان ، يتزيا بزي رجال الدين لاستغلال مكانتهم ، فيكون بذلك مدعاة للتقول عليهم.

في الحوزة العلمية يدرسون الأدب العربي ، ولكن بطريقة مغلوطة ، بحيث أن الطلاب بعد سنوات من الدراسة لا يتعلمون اللغة العربية ، على الرغم من أنهم يتعلمون قواعدها ، فلا يقدرون على التكلم ولا الكتابة بها .

على الرغم من أن الاكثار من التباحث في الدروس وشيوع علم الأصول يزيدان من قدرة الطالب على التفكير بذكاء . إلا أن في ذلك نقصاً كبيراً ايضاً ، وهو أنه يبعد الطلاب عن التفكير الواقعي في القضايا الاجتماعية ، ثم ان الضعف في تدريس منطق أرسطو ، يوجه فكر الطلاب وجهة جدلية نظرية ، الأمر الذي يحول دون تمكن الطلاب من التفكير واقعياً فيما يتعلق بالحياة الاجتماعية .

والنقص المهم الحاصل حالياً في جهاز القيادة الدينية يتعلق بالميزانية وبالنظام المالي وطريقة ارتزاق رجال الدين.

الميزانيـة :

هنالك وجهات نظر عديدة في كيفية تحسين طرق معيشة رجال الدين :

أ ـ يرى بعضهم أن رجال الدين ليسوا بحاجة الى ميزانية خاصة ، بل أن عليهم ـ مثل باقي أصناف الناس ـ أن يشتغلوا ليكون لهم مصدر للدخل يعيشون منه . عليهم أن يعيشوا من عرق جبينهم ، أي أن عليهم أن يخصصوا جزءاً من وقتهم للعمل لتأمين معاشهم ، وجزءاً آخر للشؤون الدينية والدرس والبحث والتأليف والتدريس والافتاء والارشاد وغيرها .

يعتقد هؤلاء أن الشؤون الدينية في الاسلام ليست مهنة خاصة بحيث تستوجب تعيين ميزانية خاصة بها . وانما كل من كان قادراً على تعهد الأمور الدينية ضمن قيامه بتأمين معاشه فله ذلك . أما إذا أراد أحد التعهد بتلك الأمور ، بالقاء نفسه عالة على المجتمع فخير له ألاّ يفعل ذلك منذ البداية.

وأدلة هؤلاء هي أن في صدر الاسلام ، على عهد الرسول (ص) والأئمة الأطهار (ع) كان هناك اشخاص يقومون بتلك الواجبات ، يعلمون الحلال والحرام ، يعظون وينصحون ، ويشتركون في حلقات الدرس ويقومون هم بالتدريس ، وفي الوقت نفسه كان لكل منهم مهنة يتكسب بها ، وكثير منهم اشتهروا بالمهنة التي كانوا يمتهنونها ، كالتمار ، والبزاز ، والخراز ، والطحان ، والسمان ، والحذّاء ، والوشاء ، وغير ذلك من الألقاب التي لقبوا بها في كتب الحديث والفقه والتاريخ . لم يذكر التاريخ أن الرسول أو احد الأئمة طلب من عدد من الناس إن يتركوا أعمالهم ، ويقتصروا على القيام بوظائف دينية ، كالافتاء ، والتدريس ، وإمامة الجماعة ، والوعظ ، والارشاد ، وغير ذلك . تلك هي نظرة بعضهم.

الحقيقة هي أنه إذا استطاع اشخاص ان يضمنوا معيشتهم من طريق آخر ، واستطاعوا في الوقت نفسه أن يتعهدوا الشؤون الدينية ، فذلك خير ، إلاّ أن أمثال هؤلاء قليلون في الغالب ، ولذلك لا يمكن أن نطلب من الجميع أن يكونوا هكذا ، وانه لا يجوز لغير أمثال هؤلاء الدخول الى الحوزة ، وذلك

للتغييرات التي طرأت على حياة الناس بالنسبة إلى صدر الاسلام ، ولتوسع العلوم وازدياد احتياجات المجتمع . وعليه فمن اللازم أن ينبري جماعة من الناس لتعهد الأمور الدينية ، وان ينصرفوا طوال حياتهم الى ذلك ، وهذا يتطلب تخصيص ميزانية خاصة تصرف بطريقة صحيحة .

في صدر الاسلام لم تكن الحاجات كما هي عليه الآن ، كما لم تكن المشاكل والشبهات ولا عدد المعاندين والأعداء بهذا المقدار ، لذلك ينبغي أن تكون هناك جماعة دائمة الاستعداد والتأهب للدفاع عن الاسلام ولسدِّ حاجات الناس الدينية . والواقع أن هناك اشخاصاً يشغلون انفسهم ، كما هي الحال فعلاً ، بأمور من قبيل امامة الجماعة ، التي لا شأن لها بالمسائل الدينية ، ولا يحق لأحد أن يتذرع بها في الاخلاد الى البطالة وترك العمل والجلوس بانتظار وقت الصلاة فيذهب الى المسجد لأدائها ، ثم يعود ليدور على مجالس الفاتحة ، ويظل عمره كلاً على المجتمع .

على كل حال ، ان من الجمود الفكري أن نقول إن ما لم يكن موجوداً في صدر الاسلام لا حاجة له اليوم أيضاً .

ب ـ ويرى اقتراح آخر أن تتكفل الأوقاف والصدقات الجارية بالصرف على الشؤون الدينية . ولعلَّ الجهات الدينية في العالم ـ عدا الشيعة ـ تعتمد على صندوق الأوقاف والصدقات الجارية لادارة أمورها .

لقد بنيت في أكثر مدن ايران مدارس دينية ، وأوقفت عليها الموقوفات الكثيرة العائدات ، وكانت هذه تعين كثيراً

مـدارس الطلبـة في طهران وأصفهـان ومشهد وتبـريز وشيـراز وغيـرها من المـدن ، وتسـاعـد على استمـراريـة الـدراسـات الدينية .

ولكن الذي يؤسف له ان اكثر هذه الموقوفات انقلب الى املاك خاصة لأسباب لا مجال لشرحها هنا ، وما بقي منها وقع تحت تصرف احد رجال الدين المشهـورين وتصرف عـائداتـه على اجهزة تعمل ضد مصالـح الاسلام والمسلمين العـالية ، وبعض آخر تحت تصرف الأوقاف نفسها ، حيث تضيع عائداته بطرق أخرى ، ولا يبقى سوى جزء ضئيل هو الذي يصرف في مضانه الشرعية الحقيقية .

إن الموقوفات التي يمكن أن تكون ، أو يجب أن تكون ، تحت تصـرف المنظمـة الدينيـة لا تقتصر على مـا أوقف على المدارس ، فهناك أرقام اكبر وموارد اضخم مما يجوز شرعاً ، أو يلزم أن تكون تحت تصرف الجماعة الـدينية . ولقـد جرى كلام حول هذا الموضوع مرات عـديدة بين الجهـات الدينيـة والمرجعية ، لغـرض وضع تلك المـوارد في خدمـة الجماعـة الدينية ، إلاّ أننا لـم نصل الى نتيجة مرضية لأسباب مجهولة .

لو امكن تنظيم الأوقاف لتكون مؤسسـة معقولـة ، لأمكن القيـام بخدمـات جليلة للدين وللثقافـة وللتـربيـة ولـلأخـلاق العامة ، أما إذا بقيت على ما هي عليه فستكون سبباً في تفشي الفسـاد وتقويـة اشخاص يقفـون دائماً حجـر عثـرة في طـريق الاصلاح وتقدم المجتمع الاسلامي .

ج ـ الاقتـراح الآخـر هـو طـريقـة استغـلال سهم الامـام

عليه السلام . فيما يتعلق بالأديان الأخرى ، لا علم لي فيما إذا كان عندها نص أو قانون مالي ينطبق مع حياة رجال الدين وإدارة منظمات القيادات الدينية . إلاّ أننا في الاسلام ، وبموجب النظرة الشيعية إلى آية الخمس المباركة ، لنا قانون كهذا .

يجبى الخمس من الغنائم الحربية ، والمعادن ، والعوائد السنوية الخالصة ، وبعض الأشياء الأخرى ، ويعني أن يدفع كل شخص بعد استخراج مصاريفه الخاصة ، الخمس الى جهاز الامامة والقيادة الدينية .

نصف هذا الخمس يدعى « سهم الامام » ويصرف بحسب الفقه الشيعي ، في حفظ الدين وابقائه .

واليوم ، الميزانية الوحيدة التي تدير شؤون الجماعة الدينية ، والتي عليها بني تنظيم الحياة الدينية ، ومنها استمدت الجماعة الدينية شكلها وصيغتها بحيث أصبح لها تأثير كبير في جميع الشؤون الدينية ، هي سهم الامام .

إن رجال الدين والمجتهدين لا يفرضون أي الزام أو اجبار لغرض جباية هذه الميزانية المالية ، بل ان الناس المؤمنين هم الذين يتصلون عن رضا وطيب خاطر بمن يعتمدونهم ويطمئنون اليهم من رجال الدين ويدفعون لهم ما بذمتهم ، وليس لهؤلاء أي تنظيم مالي متميز لهذه الأموال ، انما الناس مدفوعون بضمائرهم وايمانهم ، يدفعون ما ينبغي عليهم من اموالهم كثيراً كان أو قليلاً ، من الأرقام الصغيرة حتى الأرقام التي تصل الى المئة الف تومان وبضع مئات الآلاف منه .

إن ميزة سهم الامام على ميزانية الأوقاف هي أنه ينـطوي على عواطف الناس وتـواضعهم وحبهم . فقيام عـامة النـاس بدفع سهم الامام الى شخص ما ناشىء عن حسن ظنهم ، إما كون الذي يتسلم هذا المال يصلح لذلك أو لا يصلح فيعود إلى مقدار صحة حكم النـاس على صلاح هـذا الشخص ، وإلى عدم وجود عوامل أخرى غير ذلك في الأمر . غير أن المتسلم النهـائي لهـذا السهم هـو الامـام ، فثمـة سلسلة من العلل والمعلولات تنتـظم في تعريف شخص مـا ، ثم وثوق النـاس وحسن ظنهم بـه ،ثم وصـول سهم الامـام اليـه ، ثم بلوغـه الزعامة وتسنم الرئاسة .

التركز والسلطة :

قبل مئة سنة ،يوم لم يكن التمدن الجديد قد وصـل الى ايران ، وكانت وسائل الارتباط بين المدن ضعيفة ، كان أهالي كل مدينـة يدفعـون ما عليهم من الحقـوق الماليـة الى علماء مدينتهم ، وكانت تلك الأمـوال غالبـاً ما تصـرف في المدينـة نفسهـا . ولكن خلال هـذا القرن الأخيـر ، وبعـد أن ظهـرت وسائل المواصلات الحديثة ، وازداد قرب المناطق بعضها من بعض ، جرت العادة على أن تـدفع تلك الأمـوال الى مرجـع التقليـد . وعلى ذلك فـان مرجـع التقليد الـذي كان مـوضـع التقدير والطاعة ، ازدادت ، بوصول أموال سهم الامام اليـه ، امكاناتـه في ادارة الحوزات العلميـة وفي توسيعهـا وادامتها . وعلى اثـر اتساع الاتصـالات وازدياد الارتبـاطـات بين النـاس ومراجع التقليد ، وانتشار الحوزات العلمية وكثرة عدد الطلاب

والمتخرجين الذين انتشروا في معظم المدن والقرى ، ظهرت زعامات وسلطات كبيرة .

إن أول شخص بلغ خلال هذا القرن الأخير مبلغاً كبيراً من الرئاسة ، والذي كانت وسائل الاتصالات الحديثة خير عون له في ذلك ، هو المجتهد الكبير المرحوم آية الله ميرزا محمد حسن الشيرازي أعلى الله مقامه . وكانت أولى امارات زعامته ورئاسته فتواه التي أصدرها بشأن اتفاقية التبغ . وقد جاءت بعده أيضاً زعامات مماثلة تقريباً .

إن طريقة تجمع سهم الامام هي التي ذكرناها . أما طريقة صرفها فترتبط مئة بالمئة بوجهة نظر المرجع الذي يتسلمها . ولم تجر العادة إلى هذا اليوم أن يكون لهذا حسابات ودفاتر وسجلات ، وحسن التصرف في هذه الأموال منوط بمدى تقوى المرجع وزهده وخوفه من الله ، ثم بمدى تثبته من أحقية جهات الصرف وعدم الوقوع في أخطاء ، وثالثاً يتعلق ذلك بقدرة الرجل على حسن قيامه بالأمر وامكاناته .

نقطتا القوة والضعف :

إن لطريقة تجمع سهم الامام المتبعة في الوقت الحاضر محاسنها ومساوئها . من محاسنها أن دافعها الوحيد هو ايمان الناس وعقيدتهم ، وان علماء الشيعة لا يتقاضون ميزانيتهم من الحكومة ، وان تعيينهم وعزلهم ليس بيد الدولة ، وعلى ذلك فان استقلالهم محفوظ دائماً في قبال الحكومات ، فهم قوة بازاء قوة الدولة ، وقد ينافسونها أحياناً .

إن هـذا الاستقلال في الميـزانية ، والاستنـاد الى عقيدة النـاس ، هما السبب احيـاناً في الـوقـوف بـوجـه انحـرافـات الحكومات ومعارضتها واسقاطها ، ولكن هذه نفسها ، من جهة أخـرى ، هي نقطة ضعف الشيعـة أيضاً ، فليس ثمـة ما يلزم علمـاء الشيعة ويجبـرهـم على اطاعـة الحكـومـات ، ولكنهـم مضطرون الى مجاراة اذواق العامة وعقـائدهـا ، للابقـاء على حسن الظن بهم ، وهذا منشـأ أغلب المفاسـد الموجـودة في السلك الديني الشيعي .

سلك رجال الدين الشيعة والسنة :

لو قارنّا بين سلك رجال الدين في قم والنجف وفي مصر بزعامة الجامـع الأزهر لـلاحظنـا وجود امتيـاز لكل من هـاتين المنظمتين على الأخرى.

ففي مصر يعين رئيس الجمهورية رئيس الجامع الأزهر ، بـالنظر لأسبـاب خاصـة يأتي على رأسهـا عدم وجـود ميزانيـة مستقلة للجامع الأزهر ، وكذلك وجود نظرة مختلفة في مصـر بشـأن ولي الأمر . وعلى ذلـك فرئيس الجـامع الأزهـر أشبـه بالمدعي العام الذي يعينه عندنا الرجـل الأول في المملكة ، ولكن هذا لا وجود له في السلك الديني في ايران ، بل اذا ظهر أن بعض الدوائر الرسمية تميـل الى رئاسـة شخص معين فان ذلك يكون مدعاة الى سقوط ذلك الشخص.

قبـل سنوات رأيت في احـدى الصحف صـورة العـلامـة الشيخ محمود شلتـوت رئيس الجامـع الأزهر وهـو جالس الى مكتبه وفوق رأسه علقت صورة جمـال عبد النـاصر . أمـا في

ايران فلا يمكن أن تجد صورة احد المسؤولين معلقة حتى في غرفة حقيرة لأحد الطلبة . ان زعيم مصر الديني لا يمكن أن يبلغ من القوة والقدرة بحيث يستطيع في قضية مثل قضية التبغ أن يسقط حكومة . لماذا ؟ لأنه متكىء على الدولة .

ولكن من جهة أخرى ، نجد أن رجل الدين المصري ، بالنظر لكونه لا يجد مرتبه ومورد معاشه في أيدي الناس فانه لا يكون متكئاً على العامة ، وتكون له حرية الرأي والعقيدة ، ولا يخفي الحقائق ولا يكتمها ، لأنه لا يخشى الناس . إنه لمن المستبعد أن يقدر رئيس ديني شيعي ، في هذه الظروف مهما يكن حي الضمير وطالب اصلاح ومخلصاً ، على اصدار فتوى مثل الفتوى التي اصدرها الشيخ شلتوت والتي حطم بها طلسماً دام اكثر من الف سنة ، أو حتى أن يخطو خطوة اصغر من تلك الخطوة بكثير.

في القرون الاسلامية الأولى ، يوم كانت الظروف المعاشية لرجال الدين المصريين والايرانيين متشابهة ، لم يكن علماء الشيعة ، من حيث تنورهم الفكري وتنوع مؤلفاتهم في الفروع المختلفة وابتكاراتهم العلمية ، متخلفين عن علماء مصر ، بل ان المصريين انفسهم يعترفون بتقدم الايرانيين عليهم في جميع العلوم الاسلامية . أما اليوم فالأمر معكوس ، ان عيون المسلمين المتنورين في ايران تتجه نحو علماء مصر ، ينتظرون تآليفهم الجديدة في المسائل الاجتماعية الاسلامية المطلوبة في أيامنا هذه . إنهم قد يئسوا من علمائهم ، لأنهم في الظروف التي يعيشون فيها لا ينتظر أن

يصدر عنهم غير الرسائل العملية أو بعض المؤلفات السطحية التي لا تتخطى مستوى تفكير العامة .

غير أن عدداً من النخبة المخلصة استطاعت خلال العقود الثلاثة أو الأربعة الماضية أن تنفصل عن ميزانية رجال الدين وانصرفت الى التأليف والتحقيق في المجالات التي تشتد اليها الحاجة اليوم في المجتمع الاسلامي .

إن المتضلعين يعترفون الآن بأن الآثار والمؤلفات التي صدرت في السنوات الأخيرة عن خريجي الحوزات العلمية الشيعية أعمق بكثير مما ينشره العلماء المصريون وأدق تحقيقاً .

القدرة والحرية :

إذا اعتمدت الجماعة الدينية ا، الناس حازت القدرة ،ولكنها تخسر الحرية . وإذا اعتمدت على الحكومات فقدت القدرة واحتفظت بالحرية ، وذلك لأن عامة الناس ذوو عقيدة وايمان على العموم ولكنهم جهلة وسذج ومتخلفون ، ولذلك فانهم يعارضون كل اصلاح ، ولكن الحكومات من جهة أخرى متنورة ، غير أنها ظالمة متجبرة . فالمنظمة التي تتكىء على الناس تكون قادرة على محاربة ظلم الحكومات وتجاوزها ، ولكنها ضعيفة في محاربة خرافات الجهلة وعقائدهم الباطلة . أما إذا استندت المنظمة الى الحكومات فانها تكون قادرة على محاربة العادات والأفكار الجاهلة ، وتكون ضعيفة في وجه ظلم الحكومات وتجبرها .

عندي أن استناد ميزانية رجال الدين على الناس ليس هو سبب ضعفهم ، إنما سبب الضعف هو عدم وجود تنظيم لهذه الميزانية وهو الذي يؤدي إلى هـذه المنقصة الكبيرة . فبتنظيم ميـزانيتهم يمكن ازالة المنقصـة الكبرى بحيث يكـون لرجـال الدين الشيعة كلا الأمرين القدرة والحزية ، وهدف كلامنا في هذا الموضوع هو أن نبلغ بالجماعة الدينية الى هـذه المرحلة المثالية . ولسوف نفيض في الشرح أكثر تحت عنوان (طريق الاصلاح) بهذا الخصوص.

افة المجتمع :

المجتمـع يشبه الفـرد في كثير من الحـالات ، ومن ذلك الاصـابة بـالآفات ، وطبيعي أن تكـون آفة المجتمـع خـاصـة بالمجتمع ، ولكـل مجتمع آفتـه الخاصـة به . إن الآفـة التي أصـابت مجتمعنـا الـديني بـالشلل وأقعـدتـه عن العمـل هي « الاصـابة بـالعوام » وهي أشـد بلاء من الاصـابة بـالسيول أو الزلازل أو لسع العقـارب والحيات . إن أصـل هذه الآفـة هو نظامنا المالي .

إن منـظومتنا الـدينية على إثـر اصابتهـا بهـذه الآفـة ، لا تستـطيع أن تكـون طليعية فتتحـرك أمام القـافلة ، وأن تهدي القافلة بالمعنى الصحيح للهدايـة . إنها مضـطرة إلى التحرك وراء القافلة . إن من سمات العـامة أنهم لا يفـارقون القـديم الـذي اعتادوا عليـه ، بل يتمسكـون به ، دون تمييـز بين حق وباطل . إنهم يعتبرون كل جديد بدعة أو اتباعاً لـلأهواء . لا يعـرفون قـوانين الطبيعـة ومقتضيات الفـطرة ، لـذلـك فـانهمَ

يخالفون كل جديد من هذا المنظور ، ويحافظون على الوضع القديم دائماً.

إننا نرى اليوم أن العامة من الناس ينظرون الى مسائل مهمة ، كالتوزيع العادل للثروة ، والعدالة الاجتماعية ، والتعليم العام ، والحكم الوطني ، وأمثالها مما يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالاسلام وتعاليمه التي تدعو له وتدافع عنه ، ينظرون اليها نظرتهم الى رغبة صبيانية .

فمجتمعنا الديني المصاب بآفة العامة لا مندوحة له ـ عندما يريد أن يتحدث في مسألة اجتماعية ـ عن الخوض في مسائل سطحية وثانوية ، مبتعداً عن الجذور العميقة التي يتعامل معها بطريقة تدل مع الأسف ، على تأخره وعلى نقضه الاسلام ، مما يكون سلاحاً بيد أعداء الاسلام .

إنه لمدعاة للأسى حقاً أن نجد هذه الآفة تقيد الأيدي والأرجل ، ولولا ذلك لاستبان بكل وضوح أن الاسلام جديد في كل عصر وزمان حقاً « لا تفنى عجائبه ولا تنقضي غرائبه » ولعرف أن أعرق النظم الاجتماعية في عصرنا هذا ليس قادراً على منافسة الاسلام .

ليس أمام مجتمعنا الديني سوى السكوت في موضع الكلام ، والسكون في موضع الحركة ، والنفي في موضع الاثبات ، لأن ذلك ينسجم مع طبيعة العامة .

إن من سمات غلبة العامة من الناس هي منشأ رواج الرياء ، والمجاملة ، والتظاهر ، وكتمان الحقائق ، والاهتمام

بالمظاهر ، وشيوع الألقاب والمقامات ، والتطلع إلى المراكز العليا ، في مجتمعنا الدينيّ مما لا نظير له في العالم .

إن غلبة العوام هي التي تدمي قلوب أحرارنا وطلاب الاصلاح فينا .

في سنوات دراستي في الحوزة العلمية بقم، حيث كان لي شرف الحضور في حلقة الدرس الملهمة التي كان يلقيها المرحوم آية الله البروجردي أعلى الله مقامه ، تطرق الكلام يوماً أثناء درس للفقه ، إلى حديث عن الامام الصادق عليه السلام ، إذ يسأل أحدهم الامام سؤالاً ، فيجيبه الامام ، فيقول السائل إن السؤال نفسه سبق أن طرح على أبيه الامام الباقر (ع) فكان جوابه مختلفاً ، فأيهما الصحيح ؟ فقال الامام أن ما قاله أبي هو الصحيح . ثم قال : « إنَّ الشيعة أتوا أبي مسترشدين فأفتاهم بمر الحق وأتوني شكّاكاً فأفتيتهم بالتقية » .

أي أن الذين جاءوا أبي جاءوه بنيات خالصة يريدون أن يعرفوا الحقيقة حتى يعملوا بها ، فبين لهم الحقيقة عينها . أما الذين يأتوني سائلين لا يريدون الاهتداء والعمل بل يريدون أن يستنطقوني ما أقول ، فينشروا ذلك في الأطراف إثارة للفتنة ، فالتزم جانب التقية في الجواب .

ولما كان هذا الحديث يتضمن تقية الشيعي من الشيعي ، لا من مخالفيه ، فقد راح المرحوم يكشف عن آلامه ومكنونات قلبه ، وقال : « ليس ثمة ما يدعو للعجب ، فالتقية من أصحابنا أهم وأعلى » . أنا نفسي في أوائل بلوغي مرحلة المرجعية العامة كنت أظن أن عليَّ أن استنبط الأحكام وعلى

الناس العمل بها ، فما أفتي به يعمل به الناس ، رأيت أن الأمر ليس كذلك .

إن التقية الواردة في الحديث تختلف ، طبعاً ، عن التقية التي أشار اليها المرحوم . إنهما نوعان من التقية . إن ما ورد في الحديث تقية لا تخص محيطنا الديني ، فهي متبعة في كل أرجاء العالم ولا مناص منها . أما التقية السائدة في الأوساط الدينية عندنا فناشئة من طريقة تشكيل أجهزتنا التي ظهرت مؤخراً . وقد انتهز المرحوم تلك الفرصة الصغيرة للتنفيس عما في نفسه .

لقد ارتأى المرحوم آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري اليزدي أعلى الله مقامه ، مؤسس الحوزة العلمية في قم ، أن يطلب من عدد من الطلبة تعلم اللغات الأجنبية وبعض العلوم كمقدمات ، لكي يستطيعوا عرض الاسلام على الطبقات المثقفة الجديدة ، وفي البلدان الأجنبية ، ولكن ما إن انتشر هذا الخبر حتى جاءت جماعات من العامة وأشباه العامة من طهران إلى قم ،وقالوا إن هذه الأموال التي يدفعها الناس باسم سهم الامام لا يقصد بها أن تصرف لتعلم الطلبة لغة الكفار ، وأنهم سوف يفعلون كذا وكذا إذا نفذ الاقتراح . فلما رأى المرحوم أن ذلك سيكون سبباً لانهيار الحوزة العلمية من أساسها ، ألغى فكرته مؤقتاً .

وبعد ذلك بسنوات ، في عهد زعامة المرحوم آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني أعلى الله مقامه ، عقد عدد كبير من علماء النجف الأشرف وفضلائها المبرزين ـ وبعضهم اليوم

من مراجع التقليد ـ اجتماعاً تبادلوا فيه وجهات النظر واتفقوا على اعادة النظر في برنامج الدروس التي يدرسها الطلاب ، آخذين حاجات المسلمين الآتية بنظر الاعتبار ، وعلى الأخص تلك المسائل التي هي جزء من أصول عقائد المسلمين فيدخلونها في البرنامج التدريسي للطلاب ،وكان الهدف هو إخراج الحوزة العلمية في النجف من نطاق الاقتصار على الفقه والرسائل العملية . ورفعت هذه النتائج الى المرحوم لاقرارها ، غير أن المرحوم ، وقد سبق له أن تلقى درسه مما جرى مع المرحوم آية الله الحائري ومن أمثال ذلك ، أرسل يقول : ما دمت حياً لا يحق لأحد أن يغير من تركيب هذه الحوزة . وأضاف : إن سهم الامام الذي يوزع على الطلاب ، يجب أن يكون من أجل الفقه والأصول دون غيرهما . ومن البديهي أن ذلك كان درساً لا ينسى للفضلاء الذين هم رؤساء الحوزة العلمية في النجف الآن .

إن في هذا توضيحاً كافياً لمعرفة السبب الذي يحمي شخصياتنا البارزة عندما تصل الى مركز الحل والربط ، على أن تعجز عن تحقيق ما كان يدور في خلدها من قبل ، وعلى الرغم مما يسببه لها ذلك من الآم ، ولا تفتأ تفكر في الاصلاح ، ولكنها عملياً لا قدرة لها على التنفيذ . لماذا خرجت حوزتنا العلمية من شكل جامعة دينية الى شكل كلية فقهية ؟ لماذا عندما يبرز علماؤنا وفضلاؤنا ويشتهرون ، يخفون ما عندهم من العلوم ، غير الفقه والأصول ، وينكرونها ؟ لماذا يكثر العاطلون والمتطفلون في هذا الوسط المقدس بحيث أن الزعيم الديني إذا أراد أن يسقي نبتة ورد يضطر الى سقي

الأشواك والنباتات الطفيلية الكثيرة ؟ لماذا يطغى السكوت والسكون والتغافل في محيطنا الديني على المنطق والحركة والحياة ؟ لماذا ضعفت فيما بيننا حرية الفكر والعقيدة ؟ لماذا لا ينظم منهاج تدريس طلاب العلوم الدينية تنظيماً يتفق ومتطلبات العصر ؟ لماذا نرى طلبة العلوم الدينية ، بدلاً من أن يكونوا هم السباقين في الطليعة والهادين لمسيرة المجتمع ، يتسكعون خلف القافلة ؟ لماذا ؟ لماذا ؟ لماذا ؟.

طريق الاصلاح :

ليس طريق الاصلاح ألّا يكون للحوزة الدينية ميزانية وأن يكون على كل شخص أن يعيش من عرق جبينه ، ولا طريق الاصلاح هو أن يصبح رجال الدين عندنا مثل رجال الدين في مصر أتباعاً للدولة .

طريق الاصلاح واحد : تنظيم الميزانية الموجودة فعلاً . إن ما يجري الآن في سهم الامام أشبه بأن تقرر الدولة تخصيصات لتأمين معاش رجال التربية ، ولكن تطلب منهم أن يرفدوا تلك الميزانية بطريق حث الناس وترغيبهم على التبرع لها ، وأن لكل شخص أن يأخذ من الناس ما يستطيع ، على أن يحكم ضميره فلا يصرف على نفسه أكثر من حاجته ، وأن يعطي الآخرين ما يفيض عن حاجته.

من المعلوم كيف يمكن أن يصبح حال التربية والتعليم في هذه الحالة ، فالمعلمون سوف يربون الأطفال ويعلمونهم حسبما يشتهي أولياء الطلاب ، وهم في الأغلب من العامة . إن هذه الطريقة في العمل تدفع بالذين يخدعون الناس الى

المقدمة ، وتنحي الى المؤخرة أصحاب الرأي وطالبي الاصلاح في التربية والتعليم ، فتنشط سوق الرياء والمجاملة وكتمان الحقائق والتزلف ، بحيث تسود جميع المثالب التي تتصل بممالأة العامة من الناس . إن هذه الطريقة في العمل تحمل المعلم على أن ينظر الى أولياء الطلاب بعين الطامع المستغل ، فيتخذ جميع التدابير التي يتخذها صاحب عقار أو صاحب معمل للحصول على أكثر ما يمكن من الفائدة والربح ، فيتسبب في ظهور مفاسد استجلاب العامة كالرياء والتظاهر وكتمان الحقائق والاستجداء ، وكذلك مفاسد عدم تقسيم الثروة تقسيماً عادلاً بسبب الأحقاد والعداوات والعقد وسوء الظن .

إن ميزانية الحوزة الدينية عندنا تعاني من حالة مماثلة لتلك ، ولا طريق لاصلاحها إلاّ باخضاعها للتنظيم بايجاد صندوق عام ودفاتر وحسابات وأرصدة في مراكز الحوزات ، بحيث أن أحداً لا يستطيع أن يقبض مالاً من الناس مباشرة ، بل يأخذ كل بحسب الخدمة التي يؤديها من ذلك الصندوق الذي يكون تحت تصرف رجال الدين من الطراز الأول ، فيعتاشون منه .

إذا حدث هذا فإن الناس سيوالون دفع الحقوق الشرعية بحكم ايمانهم وعقيدتهم ، وفي الوقت نفسه سوف ينحسر تسلط الدولة وتسلط العامة ورفع أيديها عن الأخذ بخناق الحوزة الدينية . إن كل المفاسد ناشئة من كون رجال الدين يتناولون المال مباشرة من الناس ، الأمر الذي يوجب على

رجال الدين أن تكون لهم علاقات مباشرة مع دافعي الحقوق الشرعية للتأثير عليهم واجتذابهم.

إن كل مرجع تقليد تعتمد إدارته على تسلم سهم الامام وتوزيعه على طلاب الحوزة الدينية. فلا بد له من أن يستجلب الاهتمام لكي يستطيع استيفاء هذه الميزانية وإعدادها. ففي الظروف الحالية لا يسع رجال الدين في المدن إلاّ أن يجعلوا من انتمائهم الى الحوزة الدينية مهنة لهم، ومن المسجد مكاناً لعملهم وتكسبهم.

فلو أصلح هذا الحال، لما راح أحد يتصل بالناس بصورة مباشرة، ولتحرر مراجع التقليد المحترمون، ولانتفت عن المساجد صورة كونها أمكنة للكسب، ووضع حد لحالتها المؤسفة هذه، ولما غدت المساجد الكبيرة، مثل جامع كوهرشاد، مكاناً ينتحي فيه عشرات الأشخاص في كل زاوية يقيمون فيها صلاة الجماعة فيثيرون انتقاد المدركين من الناس، ولا يبقى مجال للتساؤل: لماذا تتصف صلاة الجماعة عند أهل السنة بكل مظاهر الجلال والشوكة، وتتصف بين الشيعة بأنها من مظاهر التفرقة والاختلاف!

المعـــاش:

لا يمكن النظر إلى قضية المعاش نظرة سهلة ساذجة، فهي ركن أساس من أركان الحياة، فلو اختلّت لأثّرت على باقي جوانب الحياة.

إن من مميزات الاسلام أنه يولي اهتماماً كبيراً لمسألة

المعاش ، حتى أن بعضهم يرى أن الاسلام يعتبر الاقتصاد أساساً ، إلاّ أن نظرة الاسلام الواقعية لا ترى الاقتصاد أساساً ، ولكنها لا تهمل دوره الرئيس . يرى الاسلام أن اصلاح شؤون المعاش لا بدَّ أن يكون من مسؤولية المؤسسات الاجتماعية كبيرها وصغيرها . ولهذا السبب نقول إن قضية المعاش ليست مما يمكن التغاضي عنه بسهولة ، لأنها ركن من أركان الحياة الرئيسة ، فإذا اختلَّ هذا الركن ، اختلت الأركان الأخرى أيضاً .

فلنأخذ رجلاً من رجال الدين يعيل عائلة تتألف من بضعة أفراد . بعد بضع سنوات من الدراسة يلقي رحاله في إحدى المدن ، ويتخذ من أحد المساجد مركزاً له . وبالنظر الى كونه متديناً فإنه يسعى في حدود امكاناته أن يكون ذا نفع . وعلى ذلك فإن معاشه يعتمد على قبول المال من الناس مباشرة ولا مناص له عن النظر الى اتباعه نظرة المستغل . ولما كان من المحتمل أن يكون في المدينة نفسها أشخاص آخرون يعتاشون مثل اعتياشه ، ومن حيث طبيعة البشر ، لا بدَّ أن يحصل بينهم تنافس في اجتذاب الاتباع . ان التنافس يقتضي ابداء مزيد من الرعاية والاهتمام بأذواق الناس . وعندما يرى هذا المسكين أن مخالفة العامة تسقطه من الوجود ، فيفكر في نفسه أن الأمر بالمعروف يكون واجباً إذا لم يؤد إلى ضرر ، فإذا وجد احتمال الضرر ، فقد سقط عنه التكليف .

إن ارتباط معاش هذا الانسان بالناس قد بدّل إحساسه وتصوره للتكليف الشرعي .

إنني أعتـرف أنه كـان هناك دائمـاً أفـراد متميـزون يؤدون واجبهم علي الرغم من الظروف الصعبة . منزهين عن التزلف للأتباع ، إلاّ أن الكلام يدور على الناس العاديين . لـذلك لا ضرورة لايجاد ظروف لا يستطيع غير النخبة أن يؤدوا في ظلها وظائفهم .

أثر الايمان والتقوى :

قد يخطر للقـارىء المحترم أننـا قد أهملنـا في حسابـاتنا السابقة أثر الايمان والتقوى العجيب في اصلاح الأمور ، وأننا لم ننظر الى المسائل إلاّ من زاوية الأمور المعاشية ، وعليه فإن ما قيل لا يصدق إلاّ على المؤسسات الاجتماعية الدنيوية ، لا المؤسسات الدينية التي تتألف من أشخاص منزهين واتقيـاء لا يعنون إلاّ بالمعنويات ،وإن في المؤسسات الدينيـة تتخذ روح الايمان والمعنويات مكان التنظيم والأجهزة والترتيب وكل ضبط وانضباط .

فأقول : ليس الأمـر كذلـك . إنني أعترف بـأثر الايمـان والتقـوى المـدهش . إن الايمـان والتقـوى يحـلاّن كثيـراً من المشاكل ، ويقـومان مقـام الكثير من الضبط والانضبـاط . لو وظفنا ميزانية حرة كهذه وبدون أية مسؤولية أو دفاتر وحسابات تحت ادارة مؤسسة غير دينية ، عندئذٍ ستنكشف الحالة وكيف يمكن أن تكـون . ففي المنظمـات والمؤسسات الحكـومية ، على الرغم من كل ما فيها من التشكيـلات الطويلة والعـريضة ذات المسؤوليـات والمعاقبـات والمحاكم ، وعلى الـرغم من التفتيش المتوالي ، نسمع كل يوم بقضايا الاختلاس المليونية

تعرض أمام المحاكم . إنها قدرة الدين المعنوية التي ما زالت تحافظ على الحوزة الدينية ، برغم كل ما هنالك من انعدام التنظيم والحساب ، وتحول دون تلاشيها .

لقد ظهر في المحيط الديني المقدس زعماء من أمثال المرحوم الشيخ مرتضى الأنصاري الذي كان ينظر الى الأموال التي تصله نظرته حسب تعبيره إلى الماء الوسخ الذي يبقى في الطشت بعد غسل الملابس ، لا يمد يده إليها إلّا عند الضرورة القصوى والحاجة الملحة . إن من بين طلاب العلوم الدينية أفراداً كانوا وما يزالون مثالاً للزهد والقناعة والمنعة لا نظير له ، حتى أن أقرب المقربين إليهم من أساتذتهم وزملائهم لا يعلمون شيئاً عن فقرهم ، فهم مصداق للآية الشريفة :

﴿ يَحسبُهُمُ الجاهِلُ أَغنياء من التَّعفُّف ﴾[1] .

أهمية النظام والتنظيم :

إننا نعرف أنه ما من شيء يقوم مقام التقوى والايمان ، وأنهما يسدان الخلل في كثير من النواقص ولكن ، من جهة أخرى ، لا يمكن أن نضع التقوى والايمان مكان كل شيء . إننا لا يمكن أن نتوقع من الشيء إلّا أثره الخاص . فالمعنويات لا تملأ مكان الماديات كلياً ، ولا الماديات مكان المعنويات ، وحتى المعنويات فيما بينها لا يملأ الواحد منها مكان الآخر تماماً . فلا العلم ، مثلاً ، يقوم مقام الايمان ، ولا الايمان يمكن أن يقوم مقام العلم .

---

(١) البقرة/٢٧٣ .

إن النظام والمؤسسات التنظيمية مبدأ مقدس من مبادىء حياة البشر ، فإذا لاحظنا أن الروح المعنوية والايمان قد قضيا على بعض مفاسد الفوضى وعدم الانضباط ، فلا بدَّ أن نلاحظ أيضاً أن اللانظام وانعدام وجود المؤسسات التنظيمية لحياة رجال الدين قد زلزلتا أركان الايمان والمعنويات وأوجدتا محيطاً فاسداً .

وأنه لمما يدعو الى الأسف الشديد أن يرى الناس بأعينهم أن أبناء بعض مراجع التقليد وأحفادهم وحاشيتهم يستغلون الفوضى السائدة في تنظيم مالية الحوزة الدينية فيختلسون ويصرفون في بذخ واسراف دون أن تصل اختلاساتهم الى نهاية . فهل فكرتم في قوة الضربة التي ينزلها هذا بعالم التدين ؟ .

والمشكلة الكبيرة الأخرى في مجتمعنا الديني هي وجود أناس يتزيون بزي رجال الدين ، ولكنهم صنيعة بعض الأجهزة التي تساندهم وتمدهم بالمال ، فيقوم هؤلاء بكل ذكاء وبالاغراء باجتذاب أفراد آخرين يؤيدونهم ويعملون لمصلحتهم بما يضر بمصلحة المسلمين .

إنني لا أريد أن أتطرق في هذه المقالة الى هؤلاء الأشرار والمفاسد التي يثيرها وجودهم ، فمعظم الناس على علم ، كثر أو قل بهؤلاء . إنما أتساءل هل يمكن قطع دابر هؤلاء وفسادهم بغير التنظيم السليم لمؤسساتنا الدينية ؟

الوعظ والتبليغ :

إن الوعظ والارشاد والخطابة والمنبر من الفروع التي

ترتبط بالدين ، وإذا أردنا أن نتحدث عن هذا الفرع من الوظيفة التي يتحمل مسؤوليتها والخدمات التي يجب أن يؤديها وما له وما عليه ، فلا بدَّ لنا أن نعقد بحثاً خاصاً بذلك . أما هنا وفيما يتعلق بما مر من كلام ، يرتبط بكونه قد أصبح مهنة وحرفة رسمية للتكسب يطلب فيها بالأجرة . أي الموضوع نفسه الذي رفضه جميع الأنبياء ، حسب ما ورد في القرآن ، أصبح مألوفاً عندنا . أن من البديهي أن يسري قانون العرض والطلب على كل شيء يكون جزءاً من القضايا الاقتصادية ، كأية بضاعة ، عندئذٍ لا بدَّ أن يميل باتجاه ميلان رغبة المستهلك ، لا مصلحته .

إذا أمكن القول بأن جميع ما يستورده التجار يكونون مدفوعين اليه بما تقتضيه مصلحة المستهلك ، نستطيع عندئذٍ أن نقول أن احتراف الوعظ والارشاد عندنا يستهدف مصلحة الاسلام والمسلمين .

إنني لا أنكر وجود الخطباء الصالحين الذين أدوا خدمات جليلة ويؤدون ، كما أنني لا أقول بتغيير الوضع الموجود ، ولكني أقول إن الجماعة الدينية يجب أن تربي مجموعة من الخطباء والوعاظ وتضع لهم برنامجاً صحيحاً وتؤمن لهم معيشتهم لكيلا يأخذوا أجراً على تبليغ رسالتهم . هؤلاء سوف يتمكنون من أن يفكروا بحرية دون أن يرتبطوا بجهة ، وسيكون وجودهم حافزاً للآخرين على أن يحذوا حذوهم . إن جهاز الوعظ والارشاد عندنا ، مثل الجماعة الدينية ، لا حرية له ، وضعيف في مكافحة جهل العامة .

تحذير وإنذار :

إذا شاء الله وحلّت مشكلة مؤسستنا الدينية ، فإن النواقص الأخرى تحل أيضاً كنتيجة ، وإن لم نفعل نحن ذلك ، فإن الزمان كفيل بتحقيقه . إن ما يبعث على الأمل هو وجود شخصيات كبيرة كفوءة ومخلصة في طلبها الاصلاح بين رجال الدين من الطراز الأول ومراجع التقليد وكبار الخطباء وحتى الطلبة والوعاظ الشبان ، إن ما قيل في هذه المقالة لا يعني أن في رجال الدين ـ لا سمح الله ـ منقصة . بل إن هذه المقالة نفسها دليل على ان الكاتب إذا كان ينتظر اصلاحاً فإنه ينتظره من هذه الفئة الجليلة . إن الكاتب يرى أن التنظيم الصحيح لمجتمعنا الديني يساعد شخصياتنا البارزة على ان تفتح يدها أكثر وتعد الطريق لتحقيق أهدافها المقدسة .

يعتقد الكاتب أنه ما دام الاصلاح الأساس لم يتحقق بعد ، فإن من واجب طلاب الاصلاح أن يؤمنوا معيشتهم عن طريق امتهان شغل أو حرفة لا تستغرق كل وقتهم ، فيعيشون منها ، لكي يستطيعوا التفكير بحرية والقول بحرية ، والدفاع عن الاسلام في خندق حر ليهيئوا كل المقدمات لاصلاح كبير.

إن على رجال الدين الكبار عندنا أن يدركوا أن بقاء رجال الدين ووجود الاسلام يعتمد على تمسك علماء الدين بابتكار الاصلاحات العميقة التي تعتبر اليوم ضرورة لا مناص منها . إنهم اليوم يواجهون شعباً نصف يقظ ، ولكنه يزداد يقظة يوماً بعد يوم . إن ما ينتظره الجيل الحاضر من رجال الدين غير ما كانت تنتظره منهم الأجيال السابقة ، وإذا ما أغضينا الطرف عن

بعض الآمال الفجة والساذجة ، فإن معظم ما ينتظرونه حق ومشروع . فإذا لم يسرع رجال الدين في تحركهم ولم يخلصوا أنفسهم من قبضة العامة ، ولم يجمعوا قواهم ، ولم يخطوا خطوات نيّرة ، فإن خطراً كبيراً سوف يتوجه اليهم من طلاب الاصلاح الذين لا يرتبطون بالدين.

إن الشعب اليوم متعطش للإصلاح ، وسوف يزداد تعطشه غداً . إنه شعب يحس أنه متخلف عن الشعوب الأخرى ، فهو يستعجل اللحاق بها . ومن ناحية أخرى نجد طلاب الاصلاح الذين لا يرتبط معظمهم بالدين كثيرين ويتربصون بمشاعر الجيل الحاضر وبطموحاته العالية ، فإذا لم يستجب الاسلام ورجال الدين استجابة ايجابية لتلك الطموحات ، فإنها سوف تتوجه نحو الأفكار الجديدة . فكّروا لو أن خندق الاصلاح شغله هؤلاء ، أفلا يتعرض الاسلام والمجتمع الديني للخطر ؟

أما إذا أريد بحول الله وقوته اجراء ترتيبات تنظيمية على المجتمع الديني ، فينبغي أن يجلس مفكرونا وعلماؤنا ليضعوا الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك ، ويرتبوا الأمور من حيث برامج الدراسة وطريقة ادارة مختلف الأقسام وغير ذلك . إن الكاتب قد أعد عدداً من الملاحظات بهذا الخصوص ، إلاّ أنه يكتفي بما ذكر لئلاّ تطول هذه المقالة .

أمل وانتظار :

إنني أعلم أن بعضهم يرى هذه الأفكار والآمال عبثاً وغير عملية . إنهم يعتقدون أن العمل على تنظيم المجتمع الديني

في هذا العصر إنما هو أشبه بمحاولة احياء ميت ، أو على الأقل ، أشبه بمحاولة انقاذ مريض محكوم عليه بالموت.

ولكني أقف في الجهة المعاكسة تماماً ، وأرى نواة المجتمع الديني أشد حيوية من أي جهاز آخر، إنما هم كبلوا يديه ورجليه بالسلاسل والقيود ، فيجب تحريره من هذه القيود . كثيراً ما قلت وأقول إن مجتمعنا الديني شجرة أصيلة ثمينة وحية ولكنها مصابة بالآفات ، فيجب الحفاظ عليها ومكافحة آفاتها . أما الذين يرونه شجرة يابسة نخرة ينبغي أن تجتث من جذورها ، فإنهم مردودون مائة بالمائة وأراهم مضرين . إن مقولة « اسلام بغير رجال دين » كانت دائماً في نظري مقولة استعمارية . فإني أعتقد أن لا شيء يمكن أن يقوم مقام مجتمعنا الديني ، إذ أن حملة الثقافة الاسلامية الأصيلة والعميقة والثمينة نجدهم في هذا المجتمع . إن التقوى والايمان ، والاخلاص ، والتفجر والتحرك وتلك المعنويات والتضحيات ، التي هي العلة الأصيلة في بقاء هذا الشعب ، إنما منبعها من هذه التربة المقدسة.

إنني أستلهم ايماني وأملي في اصلاح المجتمع الديني من مطالعاتي في التراث الاسلامي الغني ومن معلوماتي عن الشخصيات الكفوءة في هذا الجهاز . وعليه فإني لا أرى وجوب اصلاح هذا الجهاز ولا أستبعد امكان تحققه فحسب ، بل أراه قريب الوقوع تماماً .

﴿ إنَّهم يَرونَهُ بَعيداً ونراهُ قريباً ﴾[1]

---

(١) المعارج/٦ و ٧.

فهرست